

تَبْصِيرُ أُولَى الْأَلْبَابِ

بِبَزْعَةِ تَقْسِيمِ الدِّينِ إِلَى فُسْرٍ وَ لُبَابٍ

تأليف

مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقُضَيْمِ

توزيع

دار طيبة - مكة المكرمة

ت ٥٥٨٩٠٢٧

اسم الله الرحمن الرحيم

تَبْصِيرُ أُولَى الْأَبَابِ

بِإِذْنِ تَقْسِيمِ الدِّينِ إِلَى فُرُوقِ الْأَبَابِ

□ حقوق الطبع محفوظة □

● الطبعة العاشرة ●

○ ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م ○

توزيع

دار طيبة - مكة المكرمة ت : ٥٥٨٩٠٢٧

الرياض ت : ٤٢٥٣٧٣٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وكفى ، وسلام على عباده الذين اصطفى ، سيما عبده المصطفى .

وبعد :

فقد طبعت هذه الرسالة من قبل ملحقة بكتاب « أدلة تحريم حلق اللحية » باعتبارها امتداداً لمادته ، وقد نصح كثير من الفضلاء بإصدارها منفردة تعميماً للفائدة ، في وقت ارتفعت فيه نعة تقسيم الدين إلى قشر ولباب ، يعقبها المناذاة بنبذ ما أسموه قشراً بدعوى الاهتمام باللب ، مما يعنى تزهيد الناس في التمسك بهدى رسول الله ﷺ ، ذلك الهدى الذى سَوَّلَتْ لهم شياطينهم ، وطَوَّعَتْ لهم أنفسهم أن يسموه تطرفاً ، والله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ ، ويقول سبحانه : ﴿ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ ، ويقول عز وجل : ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

وحيثما نردد بين الحين والحين شعارنا المقدس : « خير الهدى هدى محمد ﷺ » فإننا نعنيها ، ونستحضر كلما رفعنا عقيرتنا بها أنها تعنى الاعتزاز بهذا الهدى ، والاستعلاء به على كل طريقة تخالفه أو تنحرف عنه .

إن التمسك بهدى رسول الله ﷺ الظاهر والباطن ما هو إلا مرآة تعكس ما يعمر قلوب متبعيه ﷺ من حبه وتعزيره وتوقيره ، وما يتنادى به بعض المرجفين لا يعدو أن يكون جهلاً بالشرع ، أو ضرباً من العبث والتحلل من البعض ، أو سوء نية وخبث طوية من البعض الآخر ، وقانا الله وسائر المسلمين شرهم .

وهذه الرسالة ترد على الفريقين كل بحسبه، وتبين أن مصطلح « القشر واللب » ظاهره فيه الرحمة ، وباطنه من قبَلِه العذاب ، ولذا انخدع به بعض الطيبين الذين ابتلعوا الطعم ، فاستحسنوه ، وصاروا يروّجون له ، دون أن يدركوا أنه قناعٌ نفاقٍ قبيح، وأنه من لحن قول العالمين الذين يتخذونه قنطرة يهبون عليها من الالتزام بشرائع الإسلام دون أن يُخَدَشَ انتأؤهم إليه ، نعم تتوقف القضية عند حسنى النية من المسلمين المخلصين عند نبذ ما أسموه قشراً ، لتركيز الاهتمام على ما دَعَوْهُ « لباً » ، ولكنها عند المنافيين الحريصين على اقتلاع شجرة الإسلام من جذورها ، مجرد مدخل إلى نبذ اللب والقشر معاً ، تماماً كما يرفعون شعار الاهتمام « بروح النصوص وعدم الجمود عند منطوقها » ، ومع أن هذا كلام طيب إذا تعاطاه العلماء ، وطَبَّقَهُ الأسياء ، لكنه خطير إذا رفعه أصحاب العاهات الفكرية والنفسية ، والمشوهون عقدياً ؛ إذ يكون مقصودهم حينئذ هو « إزهاق » روح النص ، بل أطراح منطوقه ومفهومه ، أو توظيفه - بعد تحريفه عن مواضعه - لخدمة أهدافهم الخبيثة^(١) .

إنهم يريدون ديناً ممسوخاً كدين الكنيسة العاجزة المعزولة عن الحياة ، يسمح لأتباعه بكل شيء مقابل أن يسمحوا له بالبقاء حياً على هامش الحياة ، محبوساً في الأقفاص الصدرية ، لا يترك أى بصمة على واقع الناس ومجتمعاتهم .

إنهم : ﴿ يريدون أن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ * هو الذى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ﴾^(٢) .

﴿ والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾^(٣) .

والحمد لله رب العالمين .

الإسكندرية فى الجمعة ١١ شوال ١٤١٣ هـ الموافق ٢ أبريل ١٩٩٣ م

(١) انظر : « العقلانية هداية أم غواية » للأستاذ عبد السلام بسيونى ص (٨٧ - ٩٤) .

(٢) التوبة : (٣٢ - ٣٣) .

(٣) يوسف : (٢١) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَّةً ﴾^(١).

قال الإمام الحافظ ابن كثير رحمه الله :

(يقول تعالى أمرًا عباده المؤمنين به المصدقين برسوله أن يأخذوا بجميع عرى الإسلام وشرائعه ، والعمل بجميع أوامره ، وترك جميع زواجره ما استطاعوا من ذلك)^(٢) اهـ .

ثم نقل عن ابن عباس وغيره أنهم قالوا : ﴿ ادْخُلُوا فِي السَّلْمِ ﴾^(٣) يعني : الإسلام ، ﴿ كَافَّةً ﴾ يعني : جميعًا ، وقال مجاهد « أى اعملوا بجميع الأعمال ووجوه البر » ، وقال الألويسي رحمه الله :

(والمعنى : ادخلوا في الإسلام بكليتكم ، ولا تدعوا شيئاً من ظاهركم وباطنكم إلا والإسلام يستوعبه بحيث لا يبقى مكان لغيره)^(٣) اهـ .

وقال أيضاً : (وقيل : الخطاب للمسلمين الخُلص ، والمراد من « السَّلْمِ » شعب الإسلام ، و « كَافَّةً » حال منه ، والمعنى « ادخلوا » أيها المسلمون المؤمنون بمحمد ﷺ في شعب الإيمان كلها ، ولا تُخَلُّوا بشيءٍ من أحكامه) اهـ .

(١) (البقرة : ٢٠٨) .

(٢) « تفسير القرآن العظيم » (٣٦١/١) .

(٣) « روح المعاني » (٩٧/٢) .

☀️ تقسيم الدين إلى قِشْرٍ ولبِّ بدعةٍ وضلالة ☀️

نبغ في هذا العصر أقوام تلقوا هدى الإسلام من واقع حياتهم أولاً ، ولم يحياوا في جو علمي يتأثرون به في حكمهم على الأمور ، فراحوا يحتجون ببعض النصوص لإثبات عكس ما وضعت له ، ويسمون الأشياء بغير اسمها . ويتضح هذا جلياً فيمن لا يهتمون ببعض الشرائع الظاهرة التي يسمونها (شكليات) أو (قشوراً) ويدندنون فقط حول التمسك (باللباب) .

يقول الشيخ محمد إبراهيم شقرة حفظه الله ما ملخصه :
[لقد صارت هذه المقولة المغرضة شعاراً له أنصار ودعاة وأقلام وصحف ومناهج وعقول .

- وبالرغم من هذا الحشد الذي التف حول هذا الشعار فإننا لم نجد حتى الآن ترجمة واضحة له ، أو تحديداً دقيقاً لمعناه ، فإن القائلين بهذه المقولة الحادثة ، رغم تأكيدهم عليها ، والإكثار من الحديث عنها ، فإنهم لم يضعوا تعريفاً أو حدّاً لما سموه قِشْرًا ، أو لما يسمى لباباً ، ينتهي إليه الراغب في العمل باللباب وحده دون القشر .

وما ذاك إلا لأنها مقولة حادثة مبتدعة ، لم يعرفها سلف الأمة ومن تبعهم بإحسان ، وإنما هي من نتاج أفكار المنهزمين المستعبدین للشرق أو الغرب .
● وإذا حاولنا أن نضع حدّاً تقريبياً ، فننقل :

« اللباب في المأمورات الشرعية هو ما يدخل تحت الحكم الواجب ، والقشر هو ما جاوز دائرة الحكم الواجب ، واللباب في النواهي هو ما يدخل تحت الحكم الحرام ، والقشر هو ما لم يتناوله الحرام الصريح في النواهي »
وعلى ذلك : فالقشور في المأمورات : كل مندوب أو مباح ، وفي النواهي : المكروهات ، وبناءً عليه يجتمع لدينا من القشور ما يزيد على نصف الدين ،

ويبقى من لبابه أقل من النصف ، فهل يعقل أن ندع أكثر من نصف الدين
قشورًا لناخذ أقل من نصفه لبابًا ؟

وأيّن سيضعون المسائل المختلف عليها بين الواجب والمندوب كصلاة الوتر
مثلاً ؟

● أضف إلى ذلك أنه ليس شيء من القشور أو اللباب - على حد
تعبيرهم - إلا ويدخل تحت حكم الله وخطابه المتعلق بأفعال المكلفين على
سبيل التخيير أو الطلب تركًا أو فعلًا ، وبالتالي لا يصح تسميته قشورًا على
سبيل الاصطلاح الذي افترضناه ، ولا على سبيل التهوين والغض من شأنه .
لقد أنزل الله سبحانه دينه على نبيه ﷺ لينبئ به الإنسان المسلم ، فيسعد
به في الدنيا والآخرة ، ولا يخفى على ذى عقل أن كل أمر ونهى من أوامر
هذا الدين ونواحيه تسهم إسهامًا فعليًا في بناء هذا الإنسان ، سواء أكانت
من المندوبات أم من المباحات أم من الواجبات ، وسواء أكانت من
المكروهات أم من المحرمات ؛ لأن جميع هذه الأحكام هي شعب الإيمان التي
قال فيها عليه الصلاة والسلام : « الإيمان بضع وسبعون شعبة ، فأفضلها قول
لا إله إلا الله ، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من
الإيمان »^(١) ، فأیما شعبة نقصت منها كانت نقصًا من الإيمان ، وأیما شعبة
التزمها المسلم كانت زيادة في إيمانه ؛ لأن الإيمان يزيد وينقص بالقول
والعمل ، وهذا من شعائر أهل السنة ، وهو مذهب السواد الأعظم من
الأمّة ، قال رسول الله ﷺ : « لَتَنْقُضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةَ عُرْوَةٍ ، فَكَلِمَا
انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالتِّي تَلِيهَا : فَأُولَئِكَ نَقَضُوا الْحُكْمَ ، وَآخِرُهُنَّ

(١) البخارى فى الإيمان : باب أمور الإيمان (٤٨/١ ، ٤٩) : بلفظ : « الإيمان بضع
وستون شعبة » ، ومسلم فيه : باب بيان عدد شعب الإيمان رقم (٣٥) ، وأبو داود
فى السنة : باب فى رد الإرجاء رقم (٤٦٧٦) ، والترمذى فى الإيمان ، والنسائى
فيه : باب ذكر شعب الإيمان (١١٠/٨) ، وأخرجه ابن ماجه فى المقدمة رقم
(٥٧) بلفظ : « الإيمان بضع وستون أو سبعون بابًا » .

قال رسول الله ﷺ: « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ، وما نهيتكم عنه فاجتنبوه » (٢)، والاستطاعة في إنفاذ الأمر إما أن تكون في الفعل الواحد ، كالصلاة مثلاً ، فإذا لم يستطع المسلم أن يصلّيها وهو قائم ، وجب عليه أداؤها على الوجه الذي يستطيعه من قعود أو اضطجاع أو غير ذلك . وإما أن تكون الاستطاعة في مجموع الأفعال ، فقد لا يستطيع المسلم أن يصوم لمرض ، في حين يكون قادرًا على أداء الصلاة على كل حال ، فوجبت الصلاة في حقه ، وسقط عنه الصيام إن كان مرضه مزمناً ، وإلا صام حين شفائه ، وقد لا يقوى المسلم - لعذر من الأعذار - أن يصلّي في المسجد ، وهو مأمور بأدائها فيه ، فلا يقال : ما دام أنه لا يستطيع أن يصلّيها في المسجد فلا يصلّيها ، بل يقال : يفعل ما يقدر عليه ، ويُعذر فيما لا يقدر عليه . أما المنهيات ، فقد أمر النبي ﷺ أمته أن تجتنبها كلّها ، من غير فرق بين واحدٍ وواحد ، فكما أنه نهى عن الزنا ، نهى عن النظر المحرم إلى المرأة ، وكما أنه نهى عن شرب الكثير من الخمر ، نهى عن شرب القليل منها ، وكما أنه نهى عن سرقة المال الكثير ، فإنه نهى عن سرقة الدرهم والدرهمين ، وكما أنه نهى عن الكذب على الأمة كلّها ، فإنه نهى عن الكذب على الرجل الواحد ، فلا يقال هنا : يجتنب ما استطاع اجتنابه ، بل يجب اجتناب كل ما نهى

(١) رواه من حديث أبي أمامة رضى الله عنه الإمام أحمد (٢٥١/٥) ، والحاكم (٩٢/٤) ، وقال : « إسناده صحيح ، ولم يخرجاه » ، ورواه ابن حبان (موارد : رقم ٢٥٧) ، ص (٨٧) ، وصححه الألباني في « صحيح الجامع » (١٥/٥) .

(٢) رواه من حديث أبي هريرة رضى الله عنه البخارى (٢٢٠ ، ٢١٩/١٣) ، في الاعتصام : باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ، ومسلم - واللفظ له - في الفضائل (٩١/٧) ، والنسائي (١١٠/٥ - ١١١) في الحج ، وابن ماجه رقم (٢) في المقدمة - والمقصود أنه ﷺ زجر عن النواهي مطلقاً ولم يفرق بين قشر ولب ، وعلق امثال الأوامر على الاستطاعة ، ولم يعلقه بكونها قشراً أو لباً على زعمهم .

عنه ، ولا يعفى إلا عن الناسى أو المخطيء أو المكره [(١) اهـ .

وتقسيم الدين إلى « قشر ولب » تقسيم غير مستساغ ، بل هو محدث ودخيل على الفهم الصحيح للكتاب والسنة ، ولم يعرفه سلفنا الصالح الذين كل الخير والنجاة فى اتباعهم واقتفاء آثارهم ﴿ إن هى إلا أسماء سميتوها أنتم وآبائكم ما أنزل الله بها من سلطان ﴾ (٢) وهذه القسمة إلى قشر ولب ، ظاهر وباطن - يتبعها المناداة بإهمال الظاهر احتجاجاً بصلاح الباطن - تلقى رواجاً عند المستهترين والمخدوعين ، حينما يرون القوم يسمون المعاصى بغير اسمها فيقولون - مثلاً - إن إعفاء اللحية من سنن العادة ، بل عدّ بعضهم إعفاء اللحية وقص الشارب من الأمور العادية التى لا صلة لها بتبليغ الرسالة وبيان الشرع ، وعد ذلك من قبيل المندوب بل فى ثالث مراتبه بعد السنن المؤكدة وغير المؤكدة ، بل قال : (ومن أخذ به على أنه جزء من الدين ، أو على أنه أمر مطلوب على وجه الجزم فإنه يبتدع فى الدين ما ليس منه) (٣) اهـ .

(١) من « تنوير الأفهام لبعض مفاهيم الإسلام » للأستاذ محمد إبراهيم شقرة ص (٣٥ : ٤٤) ملخصاً .

(٢) (النجم : ٢٣) .

(٣) والقول بأن إعفاء اللحية من العادات التى قد تجرى بها أعراف الناس باطل ، لأن ما تجرى به العادة قسمان : قسم سكت عنه الشارع ، ولم يتعرض له بوجوب ولا تحريم فهذا مباح لا لوم على فاعله ، والثانى : ما أوجبه الشارع وأمر به أو حرمه ونهى عنه ، فهذا القسم لما تعرض له الشارع بالإيجاب أو التحريم صار من الدين ، وما أكثر الأعمال التى كانت تجرى مجرى العادات قبل البعثة ، ثم دخلت فى حدود المناهى التى حرمها الشارع فأصبح اجتنابها من الدين ، كالوشم والتنميص ووصل الشعر والنياحة والميسر وغير ذلك ، وهب - جدلاً - أن إعفاء اللحية عادة فلم لا نتأسى بعادة النبى محمد ﷺ والخلفاء الراشدين والصالحين من هذه الأمة المحمدية؟! وقد نقل ابن الحاج عن الغزالي رحمه الله قوله فى « كتاب الأربعين » : (اعلم أن مفتاح السعادة: فى اتباع السنة ، والاقتداء برسول الله ﷺ فى جميع مصادره وموارده ، =

وقسمة الدين إلى قشر ولب تؤثر في قلوب العوام أسوأ تأثير ، وتورثهم الاستخفاف بالأحكام الظاهرة ، وينتج عنها الإخلال بهذه الأمور التي سميت قشوراً ، فلا تلتفت قلوبهم إليها ، فتخلو من أضعف الإيمان ألا وهو الإنكار القلبي الذي هو فرض عين على كل مسلم تجاه المنكرات .
 والتفريط في مُحَقَّرَاتِ الأعمال يؤدي إلى التفريط في عظامها ، لأن استمرار هذا التفريط يتحول مع الزمن إلى عادة تنتهي بصاحبها إلى قلة الاكثرات بأمور دينه ، والتهاون بها .

ونحن إذا تسامحنا معهم في هذه القسمة إلى قشر ولب ، فإننا نلقت أنظارهم إلى أن قياس أمور الدين على الثار من حيث إن لكل منهما قشراً ولباً ، وظاهراً وباطناً ، لا يعنى أن القشرة التي أوجدها الله للثمرة إنما خُلِقَتْ عبثاً ، حاشا وكلا ، بل لحكمة عظيمة وهي المحافظة على ما دونها وهو اللب نفسه ، وهذا يحملنا على أن لا نستعين بالقشر من حيث كونه حارساً أميناً على اللب ، وهكذا الشأن في أمور الدين الظاهرة .

ومن هذا القبيل : تقسيم الدين إلى أصول وفروع ، فإن العلماء الذين فعلوا ذلك لا يظن بهم أنهم قصدوا بذلك التقسيم لإيجاب الاتفاق على الأصول ، ثم التسامح مطلقاً في الفروع ، كما يظن بعض متفقهة هذا الزمان ، فتراهم يميعون كل قضية فرعية بدعوى أن اختلاف الأمة ما دام في الفروع فهو رحمة ، وهذا أصل قولهم : « مَنْ قَلَّدَ عَالِماً لَقِيَ اللَّهَ سَالِماً » .

= وحركاته وسكناته ، حتى في هيئة أكله وقيامه ، ونومه وكلامه ، لست أقول ذلك في آدابه فقط ، لأنه لا وجه لإهمال السنة الواردة فيها ، بل ذلك في جميع أمور العادات ، فيه يحصل الاتباع المطلق ، كما قال تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ (آل عمران : ٣١) ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (الحشر : ٧) ... فلا ينبغي التساهل في امتثال ذلك ، فتقول : « هذا مما يتعلق بالعادات ، فلا معنى للاتباع فيه » ، فإن ذلك يغلق عنك باباً عظيماً من أبواب السعادات) اهـ من « المدخل » (١٤٣/١ ، ١٤٤) .

وهذا بدوره قد أدى ببعضهم إلى اتباع الهوى والترخص دون تحرى الدليل ، ويلزم من ذلك القول بأن الاتفاق سخط ، وهذا ما لا يقوله مسلم ، ولو أنهم كانوا يرون أن « الخلاف شر » كما قال ابن مسعود رضى الله عنه وغيره ؛ بل كما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة ، لَسَعَوْا إلى الاتفاق ، ولأمكنهم ذلك فى كثير من هذه المسائل المتناقضة التى لا يمكن التوفيق بينها ، إلا بِرَدِّ بعضها المخالف للدليل وقبول البعض الآخر الموافق له ، وإلا فقد نسبوا إلى الشريعة التناقض ، والله عز وجل يقول :

﴿ ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً ﴾^(١) .

فإذا كان الاختلاف ليس من الله فكيف يصح جعله شريعةً متبعةً ، ورحمةً منزلةً ؟ فالواجب التخلص من الخلاف ما أمكن ، أو تضيق دائرته عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم : « سَدُّوا وقاربوا »^(٢) ، وهذا ممكن فى كثير من المسائل بما نصب الله تعالى عليها من الأدلة التى يُعرف بها الصواب من الخطأ ، والحق من الباطل ، ثم بعد تحرى الدليل والعجز عن التخلص من الخلاف يعذر بعضهم بعضاً فيما قد يختلفون فيه^(٣) :

والذين قسموا الدين إلى قشر ولب ركبوا مطايا الخير للشر ، فاستدلوا على بدعتهم ببعض النصوص :

✽ منها: ما رواه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: سمعت

(١) (النساء : ٨٢) .

(٢) البخارى فى المرض (١٠٩/١٠) ، باب تمنى المريض الموت ، وفى الرقاق (٢٥٢/١١ - ٢٥٤) ، باب القصد والمداومة على العمل ، ومسلم رقم (٢٨١٦) فى صفات المنافقين ، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله ، والنسائى (١٢١/٨ ، ١٢٢) فى الإيمان ، باب الدين يسر .

(٣) انظر : « الإحكام فى أصول الأحكام » لابن حزم (٦٤/٥ ، ٦٧ ، ٦٨) ، « إعلام الموقعين » (٣٥٩/٣) ، « جامع بيان العلم » (٨١/٢ - ٨٩) ، « المسودة » لآل تيمية ص (٤٩٧) .

رسول الله ﷺ يقول : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى »^(١) الحديث .

✽ ومنها : ما رواه النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الحلال بَيْنٌ ، وإن الحرام بَيْنٌ ، وبينهما أمورٌ مشتهيات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كالراعى يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ، ألا وإن لكل مَلِكٍ حِمى ، ألا وإن حِمى الله محارمه ، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهى القلب »^(٢) .

✽ ومنها : ما رواه أبو هريرة رضى الله عنه قال رسول الله ﷺ : « إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم »^(٣) .

(١) رواه البخارى (٧/١ - ١٥) فى بدء الوحي ، وفى الإيمان ، باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى ، وفى العتق باب الخطأ والنسيان فى العتاقة والطلاق ونحوه ، وفى فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ، وفى النكاح ، باب من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله ما نوى ، وفى الأيمان والنذور ، باب النية فى الأيمان ، وفى الحيل ، باب فى ترك الحيل وأن لكل امرئ ما نوى ، ومسلم رقم (١٩٠٧) فى الإمارة ، باب قوله ﷺ : « إنما الأعمال بالنية » ، وأبو داود رقم (٢٢٠١) فى الطلاق ، باب فيما عنى به الطلاق والنيات ، والترمذى رقم (١٦٤٧) فى فضائل الجهاد ، باب ما جاء فىمن يقاتل رياء وللدنيا ، والنسائى (٥٩/١ ، ٦٠) فى الطهارة ، باب النية فى الوضوء .

(٢) رواه البخارى (١١٦/١ ، ١١٩) فى الإيمان ، باب فضل من استبرأ لدينه ، وفى البيوع : باب الحلال بين ، والحرام بين ، وبينهما مشتهيات ، ومسلم (١٥٩٩) فى المساقاة : باب لعن آكل الربا ومؤكله .

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٦٤) (٣٤) فى البر والصلة باب تحريم ظلم المسلم وخذله ، وأخرجه الإمام أحمد (٢ / ٢٨٥ ، ٥٣٩) ، وابن ماجه (٤١٤٣) فى الزهد : باب القناعة .

قالوا : فهذه النصوص وأمثالها كثير تدل على أن العبرة بصلاح الباطن وصفاء النية وسلامة القلب ، ولا التفات بعد ذلك إلى القشور الظاهرة .
وجواب ذلك :

ما قاله شيخ الإسلام ابن تيسية رحمه الله : (أنا ألتزم أنه لا يحتج مبطل بآية أو حديث صحيح على باطله ، إلا وفي ذلك الدليل ما يدل على نقيض قوله) ، وهذه من حكم الله الباهرة وآياته الظاهرة التي تبطل عمل المفسدين .
فقوله ﷺ : « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى » لا يدل بأى وجه من وجوه الدلالات على إهدار العمل الظاهر ، وعدم اعتباره ، ولكنه يرشدنا إلى أحد شَرْطَي العبادَةِ الصحيحة ، وهما شرط في الظاهر ، وشرط في الباطن ، فأما شرط الظاهر : فأن يكون العمل موافقاً لسنة النبي ﷺ منافياً للبدع ، ودليل هذا الشرط قوله ﷺ : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد »^(١) وفي رواية : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » ، وأما شرط الباطن فهو إخلاص النية لله عز وجل المنافي للرياء ودليله قوله ﷺ : « إنما الأعمال بالنيات » .

وقد جمعهما الله تبارك وتعالى في قوله : ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِهِ فليعمل عملاً صالحًا ولا يشرك بعبادةِ ربه أحدًا ﴾^(٢) .

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله في قوله تعالى : ﴿ لِيَلْوَكُم أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾^(٣) قال : « أخلصه وأصوبه » ، وقال : « إن العمل إذا كان خالصًا

(١) رواه من حديث أم المؤمنين عائشة رضی الله عنها البخاری تعليقاً بصيغة الجزم (٢٩٨/٤) في البيوع : باب النجش ، ووصله في الصلح (٢٢١/٥) باب إذا اصطلحو على صلح جور فالصلح مردود ، ومسلم رقم (١٧١٨) في الأفضية : باب نقض الأحكام الباطلة ، وأبو داود في السنة : باب لزوم السنة (٥٠٦/٢) ، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة : باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ رقم (١٤) .

(٢) (الكهف : ١١٠) .

(٣) (الملك : ٢) .

ولم يكن صواباً لم يقبل ، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً وصواباً » ، قال : « والخالص إذا كان لله عز وجل ، والصواب إذا كان على السنة » ، فالحديث دليل على خطر النية وعظم شأنها ، ولا يدل بحال على إسقاط شعائر الإسلام الظاهرة ، وقوله صلى الله عليه وسلم « الأعمال بالنيات » تقديره (الأعمال الواقعة بالنيات) أو (الأعمال حاصله بالنيات) ^(١) أى الأعمال الاختيارية لا تقع إلا عن قصد من العامل هو سبب وجودها وعملها ، ثم يكون قوله : « وإنما لكل امرئ ما نوى » إخباراً عن حكم الشرع ، وهو أن حظ العامل من عمله بنيته فإن كانت صالحة فله أجره ، وإن كانت فاسدة فعمله فاسد فعليه وزره .

بل في الحديث ما يدل على خطرها أيضاً ، وهو قوله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك : « فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه » .

فهذا مثل من الأعمال التي صورتها في الخارج واحدة ، ويشترك فيها المؤمنون والمنافقون ، ويختلف صلاحها وفسادها باختلاف النيات ، فهل يستقيم أن يستنبط إنسان من هذا التنفير عن الهجرة من دار الحرب إلى دار

(١) وفي رواية (إنما العمل بالنية) ، (ال) للعهد ، وليست للاستغراق والشمول يراد منها : الأعمال الصالحة ، قال الإمام المحقق ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى : « إنما الأعمال الصالحة بالنيات الخالصة ، والنية الحسنة لا تجعل الباطل حسناً ؛ لأن النية وحدها لا تكفى لتصحيح الفعل ، فلا بد أن ينضم إليها التقيد بالشرع » اهـ . من « مدارج السالكين » (١ / ٨٥) فيمن ثم قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه راوى حديث النيات : « إن ناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن الوحي قد انقطع ، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم ، فمن أظهر لنا خيراً صدقناه ، وقرّبناه ، وليس لنا من سريرته شيء ، الله يحاسبه في سريرته ، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدق ، وإن قال : « إن سريرته حسنة ») رواه البخاري (٢٢١ / ٣) في الشهادات : باب الشهود العدول .

الإسلام اعتماداً على صدق النية ، ألا يكون تخاذله عن هذه الهجرة من باب أولى أعظم دليل على فساد قلبه وسوء نيته ؟ ! مصداقاً لقوله ﷺ : « ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب » (١) .

وما قيمة هذه النية المزعومة إذا لم ينبثق عنها امثال الأوامر واجتناب المناهى ؟ ! ونظير ذلك نصوص كثيرة تربط بين كافة الشرائع الظاهرة وبين النية ، وتُعَلِّقُ الفلاح على صلاح النية وصلاح العمل - قال مطرف بن عبد الله : « صلاح القلب بصلاح العمل ، وصلاح العمل بصلاح النية » .

✽ من ذلك: قوله ﷺ : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك ، عصموا مني دماءهم وأموالهم ، إلا بحق الإسلام ، وحسابهم على الله تعالى » (٢) فقولهُ ﷺ : « وحسابهم على الله عز وجل » يعنى أن الشهادتين مع إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، وهى أعمال ظاهرة؛ تعصم دم صاحبها وماله فى الدنيا إلا بأن يأتى ما يبيح دمه ، وأما فى الآخرة فحسابه على الله عز وجل فإن كان صادقاً أدخله الله بذلك الجنة ، وإن كان كاذباً فإنه من جملة المنافقين فى الدرك الأسفل من النار ، وفى بعض روايات مسلم : ثم تلا : ﴿ فذكر إنما أنت مذكر * لست عليهم بمسيطر * إلا من تولى وكفر * فيعذبه الله العذاب الأكبر * إن إلينا إيابهم * ثم إن علينا حسابهم ﴾ [الفاشية : ٢١ - ٢٦] .

✽ ومن ذلك: ما رواه أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه: (أن خالد بن الوليد رضى الله عنه استأذن النبى ﷺ فى قتل رجل ، فقال : « لا ، لعله أن يكون

(١) تقدم تخرجه ص (١٤) .

(٢) رواه من حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما البخاري (٧٠/١ ، ٧١) فى الإيمان : باب « فإن تابوا وأقاموا الصلاة » ، ومسلم فيه أيضاً : باب الأمر بقتال الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، رقم (٢٢) .

يصلى « فقال خالد : وكم من مُصَلٍّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس ، ولا أشق بطونهم »^(١) .

✽ ومن ذلك: ما رواه عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال رسول الله ﷺ : « من غزا في سبيل الله ولم ينو إلا عقلاً فله ما نوى »^(٢) .

✽ ومنه: ما رواه كعب بن مالك رضى الله عنه قال رسول الله ﷺ : « من طلب العلم ليمارى به السفهاء ، أو يجارى به العلماء ، أو يصرف به وجوه الناس إليه ؛ أدخله الله النار »^(٣) .

فهذه كلها وأمثالها كثير ، نصوصٌ تنبه على خطورة الإخلاص واشتراطه

(١) رواه البخارى فى المغازى ، باب بعث على بن أبى طالب عليه السلام وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع ، رقم (٤٣٥١) ، ومسلم فى الزكاة - باب إعطاء المؤلفه قلوبهم على الإسلام وتَصَبُّر من قوى إيمانه (١١١/٣) ، والإمام أحمد فى « مسنده » (٤/٣) ، ومع أن الله سبحانه وتعالى ينظر إلى القلوب ، إلا أنه شرع لنا ما يناسبنا ، ويقع فى مكننتنا ؛ وهو التعامل بالظاهر ، وفى الحديث : « إنكم تختصمون إليّ ، وإنما أنا بشر ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، وإنما أفضى لكم على نحو مما أسمع منكم ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً ؛ فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من النار يأتى بها يوم القيامة » متفق عليه .

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٣٢٩/٥) والنسائى (٢٤/٦ ، ٢٥) فى الجهاد : باب من غزا فى سبيل الله ، ولم ينو من غزاته إلا عقلاً ، وفى مسنده يحيى بن الوليد حفيد عبادة بن الصامت رضى الله عنه ، لم يوثقه غير ابن حبان .

(٣) أخرجه الترمذى رقم (٢٦٥٦) فى العلم ، باب فىمن يطلب بعلمه الدنيا ، وفى مسنده إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التميمى ، قال الحافظ فى « التقریب » : (ضعيف) ، ولذا قال الترمذى : (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذاك القوى عندهم ، تكلم فيه من قبل حفظه) - لكن للحديث شواهد بمعناه يقوى بها - انظر ابن ماجه رقم (٢٥٣) عن ابن عمر رضى الله عنهما ، و (٢٥٤) عن جابر رضى الله عنه .

في الأعمال الصالحة ، وأن القول بإهدار الأعمال الظاهرة قول ساقط يؤدي إلى ضياع الدين واستحلال المحرمات احتجاجاً بالنية الصالحة المزعومة^(١) ، وكذبوا ، لو حسنت نياتهم لحسنت أعمالهم ، وكذلك قوله ﷺ : « ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسدت الجسد كله ؛ ألا وهي القلب » فيه إشارة إلى أن صلاح حركات العبد بجوارحه واجتنابه للحرمات واتقائه للشبهات بحسب صلاح حركة قلبه ، فإن كان قلبه سليماً ليس فيه إلا محبة الله ومحبة ما يحبه الله ، وخشية الله وخشية الوقوع فيما يكرهه ؛ صلحت حركات الجوارح كلها ، ونشأ عن ذلك اجتناب المحرمات كلها ، وتوق الشبهات حذراً من الوقوع في المحرمات ، وإن كان القلب فاسداً قد استولى عليه اتباع الهوى ، وطلب ما يحبه - ولو كرهه الله - فسدت حركات الجوارح كلها ، وانبعثت إلى كل المعاصي والمشتبهات بحسب اتباع هوى القلب ، ولهذا يقال : القلب ملك الأعضاء ، وبقية الأعضاء جنوده ، وهم مع هذا جنود طائعون له منبعثون في طاعته وتنفيذ أوامره ، لا يخالفونه في شيء من ذلك .

والحاصل أنه يمكن الاستدلال على صلاح القلب أو فساده بمدى ما تظهره جنوده من الانقياد لشرائع الإسلام ، فلا يتصور قلب صالح عامر بالعلم والإيمان ينضح منه معاندة الشرع ، إذ إن الظاهر عنوان الباطن ودليل صلاحه أو فساده - فاللحية مثلاً من الجسد الذي هو مرآة القلب فمن استأصلها بغير عذر محتجاً بصلاح قلبه كذبه ظاهره ، ومن امتثل أوامر

(١) إذ يلزم منه مفاصد لا حصر لها : من استباحة ترك ما فرض الله من وقوف وركوع وسجود في الصلاة ، وتوجه إلى القبلة ، والتزام بطولج الفجر للبدء بالصيام ، وغياب الشمس لانتهاه ، وإذن لاستببح ترك شعائر الحج من إحرام وهجر مخيط ومصبوغ من الثياب ، وطواف بالكعبة ، وسعى بين الصفا والمروة ، ووقوف بعرفات ، إلى غير ذلك من رمى حمار ونحوه ، بل لو صح هذا لاضطرب التكليف جملة ، ولا يقول بهذا مسلم .

الشرع بإعفائها ؛ كانت قرينة ظاهرة في الدنيا على امتثاله لشرع الله في الظاهر ، وحسابه على الله في الآخرة .

والله نسأل أن يجعل سرائرنا أصلح من ظواهرنا ، وهو وحده ولي التوفيق .

وأما استدلالهم بقوله ﷺ : « إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم » فهو حق يراد به باطل ، بل هو حجة عليهم لا لهم ؛ لأنه ﷺ لم يقل : « ولكن ينظر إلى قلوبكم » حتى عطف عليها « وأعمالكم » يعنى التى تنبثق من تلك القلوب ، والتى لا بد أن تكون سالحة موافقة لمرضاة الله عز وجل مرجوًّا بها وجهه سبحانه^(١) .

وقد قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تَلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾^(٢) .

(١) كما أن الحديث يعنى أن المعتبر عند الله عز وجل التقوى ، قال جل وعلا : ﴿ لَنْ يَبَالِ اللَّهُ لِحُومِهَا وَلَا دِمَائِهَا وَلَكِنْ يَبَالُهَا التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ ﴾ ، وقال سبحانه : ﴿ إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ ﴾ ، والتقوى محلها القلوب ، قال ﷺ : « التقوى ههنا ثلاثا ، وأشار إلى صدره الشريف ﷺ ، ويفهم من قوله ﷺ : « إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم » إهدار اعتبار المظاهر الجوفاء ، والصور الجميلة ، والثياب الرفيعة عند الله جل وعلا ، فهذا يوسف عليه السلام يقول : ﴿ اجعلنى على خزائن الأرض إني حفيظ عليم ﴾ ولم يُدَلَّ بحسن صورته ، وجمال خلقته ، في حين قال سبحانه في المنافقين ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تعجبك أجسامهم ﴾ ، وفي صحيح مسلم : « كانوا رجالاً أجهل شيء ، كأنهم خشب مسندة » ، فشبههم بخشب مسندة إلى الحائط لا يسمعون ، ولا يعقلون ، أشباح بلا أرواح ، وأجسام بلا أحلام ، وانظر ص (٤٦ - ٥١) .

(٢) الأنفال : (٢ - ٤) .

ولا شك أن هذا الأسلوب في فهم النصوص هو وحده الكفيل بأن يسد الباب في وجه الزنادقة والملاحدة الذين يتحصنون وراء دعوى حسن النية ويرتكبون المخالفات الشرعية ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُم لَا تَفْسُدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ * أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴾^(١)، ويضربون بالأحكام الظاهرة التي هي شعائر الإسلام وأعظم أركانه كالصلاة والزكاة والصيام والحج وغيرها عُرِضَ الحائِطُ دون أن ينكر عليهم منكر، وإلا لزم أيضًا نسبة التناقض إلى الشرع المنزه، حيث تبنى أحكامه على ما يظهره الناس في دار الدنيا، ثم تهدر هذه الشرائع بحجة حسن نية من أهدروها - وهذا ما لم يفعله المنافقون في عهد رسول الله ﷺ فإنهم كانوا يصلون معه ويحجون معه ويجاهدون معه، وكانوا يتناكحون ويتوارثون مع المسلمين، وكان المسلمون يصلون عليهم، ويدفونهم معهم أخذًا بما يُظهِرُونَهُ، ثم نقول: أليس رسول الله ﷺ الذي نطق بالنصوص التي تدل على أهمية النية هو الذي نطق بالنصوص التي فيها اعتبار الظاهر ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾^(٢) ﷺ - وصدق الله تعالى إذ قال: ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾^(٣).

وإذا كانت النصوص السابقة قد أسست فكرة الارتباط بين الظاهر والباطن فإن هناك جملة من النصوص قد فصلت هذه الفكرة، وأثبتت تأثير كل منهما في الآخر:

منها ما رواه النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ يسوى صفوفنا حتى كأنما يسوى بها القِدَاحُ^(٤)، حتى رأى أنا قد

(١) البقرة: (١١، ١٢).

(٢) النجم: (٣، ٤).

(٣) النساء: (٨٢).

(٤) القِدَاح: هي خشب السهام حين تُنحِت وتُثَرَى، واحدها: قِدَح، معناه: يبالغ في تسويتها حتى تصير كأنما تُقَوِّمُ بها السهام لشدة استوائها واعتدالها.

عَقَلْنَا عَنْهُ ، ثم خرج يوماً فقام حتى كاد يكبر ، فرأى رجلاً بادياً صدره من الصف ، فقال : « عبادَ الله ! لَتَسُوْنُ صفوفَكم ، أو ليخالفنَّ الله بين وجوهكم » (وفي رواية : « قلوبكم »)^(١) فأشار ﷺ إلى أن الاختلاف في الظاهر ولو في تسوية الصف مما يوصل إلى اختلاف القلوب ، فدل على أن للظاهر تأثيراً في الباطن ، ولذلك كان النبي ﷺ ينهى عن التفرق حتى في جلوس الجماعة ، فقد قال جابر بن سمرة رضى الله عنه :

(خرج علينا رسول الله ﷺ فرآنا حِلَقًا ، فقال : « ما لي أراكم عزين ؟ »)^(٢) .

وعن أبى ثعلبة الخشنى رضى الله عنه قال : (كان الناس إذا نزلوا منزلاً تفرقوا في الشعاب والأودية ، فقال رسول الله ﷺ : « إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان » ، فلم ينزلوا بعد ذلك منزلاً إلا انضم بعضهم إلى بعض ، حتى يقال : « لو بُسِطَ عليهم ثوب لَعَمَّهُم »)^(٣) .

-
- (١) رواه البخارى (١٧٣/٢) في صلاة الجماعة : باب تسوية الصفوف عند الإقامة ، وكذا رواه مسلم - واللفظ له - رقم (٤٣٦) في الصلاة : باب تسوية الصفوف وإقامتها ، وأبو داود رقم (٦٢٢ ، ٦٦٣) في الصلاة : باب تسوية الصفوف ، والترمذى رقم (٢٢٧) في الصلاة : باب ما جاء في إقامة الصفوف ، والنسائى (٨٩/٢) في الإمامة : باب كيف يقوم الإمام الصفوف ؟
- (٢) رواه مسلم رقم (٤٣٠) في الصلاة ، باب الأمر بالسكون في الصلاة ، وأبو داود - واللفظ له - رقم (٤٨٢٣) في الأدب ، باب في التحلق ، وكذا رواه الإمام أحمد (٩٢/٥ ، ٩٣ ، ١٠١ ، ١٠٧) .

ومعنى عزين : أى متفرقين ، جماعة جماعة - ومعناه النهى عن التفرق والأمر بالاجتماع .

- (٣) أخرجه أبو داود رقم (٢٦٢٨) في الجهاد : باب ما يؤمر من انضمام العسكر ، وابن حبان (١٦٦٤ - موارد) ، والحاكم (١١٥/٢) ، ومن طريقه البيهقى (١٥٢/٩) ، والإمام أحمد (١٩٣/٤) ، وقال الحاكم : « صحيح الإسناد » ، ووافقه الذهبي .

ومما يقوى اعتبار الظاهر ما تقرر في الشريعة من وجوب مخالفة الكفار وتحريم التشبه بهم ، وما تقرر أيضاً من تحريم تشبه الرجال بالنساء والعكس ، بل تُوعَدُّ فاعل ذلك باللعن ، ولا شك أن المشاركة في الظاهر توجب الاختلاط الظاهر بين المؤمنين والكافرين ، وهذا مما حرص السلف على تجنبه ، وهو واضح من سلوكهم مع أهل الملل في البلاد التي فتحوها ، حتى كانوا يشترطون في عقد الذمة ألا يتزيا المشركون بزى المسلمين .

وطريق الهدى أن نصلح الظاهر والباطن : نصلح ظاهرنا باتباع السنة ، وباطننا بدوام مراقبة الله تعالى ، ولا ندع العمل الصالح حذر الرياء ، ولا نعمله رياء الناس ، والله الموفق .



❀ قضية « مبدأ » ❀

لقد لفتنا سلفنا الصالح إلى التمايز الحضارى ، والمحافضة على « قشرة » معينة تفرق بها أمتنا عن سائر الأمم ، وهذه « القشرة » التى تحمى « الهوية » الإسلامية المتميزة هى ما أسماه علماؤنا رحمهم الله : « الهدى الظاهر » ، وأفاضوا فى بيان خطر ذوبان الشخصية المسلمة وتميعها ، فما يشيع على ألسنة الناس من أن « العبرة بالجواهر لا بالمظهر »^(١) ينطوى على مغالطة جسيمة ، وخداع كاذب ، لأن كلاً من المظهر والجواهر لا ينفك عن الآخر ، والظواهر هى المعبرة عن المضامين ، وهى الشعارات التى تحافظ على الشخصية ، إنها قضية « مبدأ » وليست مجرد شكل ومظهر ، ولنضرب مثلاً على ذلك : حكم التشبه بالكفار فى أحوالهم الظاهرة ، وتأثير ذلك على قلب المتشبه بهم :-



(١) وأولى منه - فى هذا المقام - الاستدلال بقولهم : « كل إناء بما فيه ينضح » .

الارتباط بين الظاهر والباطن

لقد تقرر عند العلماء المحققين أن هناك ارتباطاً وثيقاً بين الظاهر والباطن ، وأن للأول تأثيراً في الآخر ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر ، وإن كان ذلك مما قد لا يشعر به الإنسان في نفسه ، ولكن قد يراه في غيره . قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، وجزاه عن الإسلام وأهله خير الجزاء :

(.. وهذا أمر يشهد به الحس والتجربة ، حتى إن الرجلين إذا كانا من بلد واحد ، ثم اجتمعا في دار غربة كان بينهما من المودة والموالة والائتلاف أمر عظيم ، وإن كانا في مصرهما لم يكونا متعارفين ، أو كانا متهاجرين ، وذلك لأن الاشتراك في البلد نوع وصف اُختصَّ به عن بلد الغربة ، بل لو اجتمع رجلان في سفر أو بلد غريب ، وكانت بينهما مشابهة في العمامة أو الثياب أو الشعر أو المركوب ونحو ذلك ، كان بينهما من الائتلاف أكثر مما بين غيرهما ، كذلك تجدد أرباب الصناعات الدنيوية يألف بعضهم بعضاً ما لا يألفون غيرهم ، حتى إن ذلك يكون مع المعاداة والمخاربة ، إما على الملك وإما على الدين ، وتجدد الملوك ونحوهم من الرؤساء - وإن تباعدت ديارهم وممالكهم - بينهم مناسبة تورث مشابهة ورعاية من بعضهم لبعض ، وهذا كله بموجب الطباع ومقتضاها ، إلا أن يمنع من ذلك دين أو غرض خاص ، فإذا كانت المشابهة في أمور دنيوية تورث المحبة والموالة ، فكيف بالمشابهة في أمور دينية ؟

فإن إفضاءها إلى نوع من الموالة أكثر وأشد ، والمحبة والموالة لهم - أى الكفار - تنافي الإيمان ، قال تعالى : ﴿ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حادَّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو ﴾

عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ﴿^(١) الآية .

فأخبر سبحانه وتعالى أنه لا يوجد مؤمن يُؤادُ كافرًا ، فمن وادَّ الكفار فليس بمؤمن ، فالمتشابهة الظاهرة مظنة المودة فتكون محرمة ^(٢) اهـ .

وهذا كله يؤيد أن مخالفة الكفار ليست أمرًا تعبديًا محضًا ، بل هو معقول المعنى واضح الحكمة كما بينه شيخ الإسلام رحمه الله .

وقال شيخ الإسلام في موضع آخر : (وهذه الأمور الباطنة والظاهرة بينهما - ولا بد - ارتباط ومناسبة ، فإن ما يقوم بالقلب من الشعور والحال يوجب أمورًا ظاهرة ، وما يقوم بالظاهر من سائر الأعمال يوجب للقلب شعورًا وأحوالًا ، وقد بعث الله محمدًا ﷺ بالحكمة التي هي سنته ، وهي الشرع والمنهاج الذي شرعه له ، فكان من هذه الحكمة أن شرع له من الأعمال والأقوال ما يبين سبيل المغضوب عليهم والضالين ، وأمر بمخالفتهم في الهدى الظاهر ، وإن لم يظهر لكثير من الخلق في ذلك مفسدة لأمر :

✽ منها: أن المشاركة في الهدى الظاهر تورث تناسبًا وتشاكلاً بين المتشابهين يقود إلى الموافقة في الأخلاق والأعمال ، وهذا أمر محسوس ، فإن اللابس ثياب أهل العلم مثلاً يجد من نفسه نوع انضمام إليهم ، واللابس لثياب الجند المقاتلة - مثلاً - يجد من نفسه نوع تخلق بأخلاقهم ، ويصير طبعه مقتضياً لذلك إلا أن يمنعه من ذلك مانع .

✽ ومنها: أن المخالفة في الهدى الظاهر توجب مباينةً ومفارقةً توجب الانقطاع عن موجبات الغضب وأسباب الضلال ، والانعطاف إلى أهل الهدى والرضوان ، وتحقيق ما قطع الله من الموالاتة بين جنده المفلحين وأعدائه

(١) (المجادلة : ٢٢) .

(٢) « اقتضاء الصراط المستقيم » ص (٢٢١ ، ٢٢٢) ، وانظر : « حكم الشرع في

اللعية والأزياء » للشيخ عثمان الصافي ص (٥٢ ، ٥٣) .

الخاسرين ، وكلما كان القلب أتم حياة وأعرف بالإسلام الذي هو الإسلام -
لست أعنى مجرد التوسم به ظاهراً أو باطناً بمجرد الاعتقادات التقليدية من
حيث الجملة - كان إحساسه بمفارقة اليهود والنصارى باطناً أو ظاهراً أتم ،
وبعده عن أخلاقهم الموجودة في بعض المسلمين أشد .

✱ ومنها: أن مشاركتهم في الهدى الظاهر توجب الاختلاط الظاهر حتى
يرتفع التمييز ظاهراً بين المهديين المرضيين ، وبين المغضوب عليهم والضالين ،
إلى غير ذلك من الأسباب الحكمية ، هذا إذا لم يكن ذلك الهدى الظاهر
إلا مباحاً محضاً لو تجرد عن مشابهمهم ، فأما إن كان من موجبات كفرهم
فإنه يكون شعبة من شعب الكفر ، فموافقتهم فيه موافقة في نوع من أنواع
معاصيهم ، فهذا أصل ينبغي أن يتفطن له (١) اهـ .



(١) « السابق » .

☀ هُوَيْتِنَا فِي خَطَرٍ ☀

نحن بشر ما نوسون لسنا أرواحًا لطيفة فحسب ، ولا أطيافًا عابرة ، ومقتضى ذلك أن لنا مظهرًا ماديًا محسوسًا ، وهذا المظهر كما بينا آنفًا شديد الارتباط بالجواهر ، وقد جعلت الشريعة الحنيفية تميز الأمة الإسلامية في مظهرها عما عداها من الأمم مقصدًا أساسيًا لها ، بل إن كل أهل ملة ودين يحرصون على مظهرهم باعتباره معبرًا عن خصائص هويتهم ؛ وآية ذلك أنك ترى أتباع العقائد والديانات يجتهدون في التميز ، والاختصاص بهوية تميزهم عن غيرهم ، وترجم عن أفكارهم ، وترمز إلى عقيدتهم :

لكم « قشرتكم » .. ولنا « قشرتنا »

وهذا أوضح ما يكون في عامة اليهود الذين يتميزون - بصرامة - بطاقتهم ، ولحاهم وأزيائهم الدينية ، وفي المتدينين من النصارى الذين يعلقون الصليب ، وفي السيخ والبوذيين وغيرهم ؛ أليس هذا كله تميزًا صادرًا عن عقيدة ومعبرًا عن الاعتزاز بها !؟

وإذا كانت هذه المظاهر هي صبغة الشيطان التي كسا بها أهل الضلال والكفران ، فكيف لا نستمسك بصبغة الرحمن التي حبانها الله عز وجل ﴿ صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ ﴾ ، لماذا تُقَدَّسُ الحرية الدينية لكل من هَبَّ وَدَبَّ وفي نفس الوقت تُشَنُّ الحروب « الاستراتيجية » على المظاهر الإسلامية كاللحية والحجاب ، حتى إنه لتعتقد من أجلها برلمانات ، وتصدر قرارات ، وتثور أزمات ، وتُجَيِّش الجيوش ، وتُرابِطُ القوات ، هذا ونحن أصحاب الدار ، و :

كُلُّ دَارٍ أَحَقُّ بِالْأَهْلِ إِلَّا فِي رَدَىءٍ مِنَ الْمَذَاهِبِ رَجَسٌ

أحرام على بلابله التَّوْحُ حلالٌ للطير من كل جنس ؟

أفكل هذا من أجل ما أسموه « قشورًا » ؟ كلا ، بل هم يدركون ما

لهذه المظاهر من دلالة حضارية عميقة ، ويدركون أنها رمز يتحدى محاولات التذويب والتميع ، ويصفع مؤامرة استلاب الهوية ، كمقدمة للإذلال والاستعباد .

إن من يتخلى عن « القشرة الإسلامية » سيتغطى - ولا بد - بقشرة دخيلة مغايرة لها ، فلا بد لكل « لب » من « قشر » يصونه ويحميه ، والسؤال الآن : لماذا يرفضون « قشرة » الإسلام ، ويرحبون بقشرة غيره : فيأكلون بالشمال ، ويحلقون اللحى ، ويلبسون النساء أزياء من لا خلاق لهن ، ويلبسون القبعة ، ويُدخّنون « البايب » والسيجار ؟



❀ دعوا السنّة قمضى ، لا تُعرضوا لها بالرأى ❀

يجلو لبعض الناس ممن يتقنون صناعة الشبهات وضرب الأمثال أن يتصدوا لكل داع يبين حكم الشرع فى قضايا الفروع سواء تكلم بها ابتداءً أو جاءت إجابة لسائل يسأل ، فيثيرون الاعتراضات العقلية الجدلية معرضين عن الأدلة الشرعية الجدلّية ، فيقولون مثلاً : المسلمون ينبغى أن تتجه همّهم إلى الأمور الخطيرة التى تهدد كيانهم ، ولا ينبغى تضييع الوقت فى الدعوة إلى هذه الشكليات ، وهل تم تطبيق الإسلام كله حتى لم يبق إلا إعفاء الناس لحاهم حتى يعود مجد الإسلام ؟ وهل زالت المنكرات الكبرى التى عمت المجتمع حتى لم يبق إلا حلق اللحية منكرًا يجب تغييره ؟

وهذه شبهات فارغة ساقطة يكفى سقوطها فى ردها ، ولولا أنها تلبس على بعض الناس أمور دينهم لما ساغ لأحد الالتفات إليها ، أو تجشم الرد عليها .

لأن هذا المنطق الكاسد والرأى الفاسد سوف ينسحب بلا قيدٍ على كثير من أحكام الشريعة التى لا توافق الأهواء ، بحيث لا يبقى بعد ذلك مجال للدعوة إلى اجتناب المحارم وتعظيم الشعائر ، وتصبح الشريعة العوبة فى يد المنحرفين عن أحكامها ، يُعْظَمُ أحدهم ما يحتقره الآخر ، والعكس بالعكس ، بل إن أخطار هذا المنهج العليل وتداعياته قد يمتد زحفها ليطال قضايا العقيدة والتوحيد لتصبح أيضاً من القشور ، فماذا يبقى من الإسلام بعد تمييع هذا كله ؟ مع أن رسول الله ﷺ قد حذرنا من التهاون بالمعاصى واحتقارها ، فعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « قد يئس الشيطان بأن يُعبَدَ بأرضكم ، ولكنه رضى أن يُطاعَ فيما سوى ذلك مما تحاقرون من أعمالكم ، فاحذروا يا أيها الناس ، إني قد تركت فيكم

ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً ، كتابَ الله وسنةَ نبيه ^(١) ، وعن أنس رضى الله عنه قال : (إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر إن كنا نعدّها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات) ^(٢) قال أبو عبد الله : يعنى بذلك المهلكات .

قال الحافظ رحمه الله : (التعبير بالمحقرات وقع في حديث سهل بن سعد رفعه : « إياكم ومُحَقَّرَاتِ الذنوب فإن مثل محقرات الذنوب كمثل قوم نزلوا بطن وإِدِ فجاء ذا بعود ، وجاء ذا بعود حتى جمعوا ما أنضجوا به خبزهم ، وإن محقرات الذنوب متى يؤخذ بها صاحبها أهلكتها » أخرجه أحمد بسند حسن ، ونحوه عند أحمد والطبرانى من حديث ابن مسعود ، وعند النسائى وابن ماجه عن عائشة رضى الله عنها أن النبى ﷺ قال لها : « يا عائشة إياك ومحقراتِ الذنوب فإن لها من الله طالبا » وصححه ابن حبان ^(٣) اه .

ولنضرب مثلاً لما يحتقره بعض الناس من أحكام الشرع ، وقد يسخرون ممن يعيره اهتماماً ألا وهو عدم جواز إسبال الملابس ، ولنتأمل كيف فعل رسول الله ﷺ مع المسبل :

(عن الشريد رضى الله عنه أن النبى ﷺ تبع رجلاً من ثقيف حتى

(١) رواه الإمام أحمد (٣/٣٨٤) ، الحاكم (١/٩٣) ، وصححه ، ووافقه الذهبى .

(٢) رواه البخارى (١١/٣٢٩ - فتح) فى الرقاق : باب ما يتقى من محقرات الذنوب ، وضح فى مسند الإمام أحمد عن عبادة بن قُرس رضى الله عنه أيضاً قال : « إنكم لتأتون أشياء هي أدق فى أعينكم من الشعر ، كنا نعدّها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات » ، فذكروا قول عبادة بن قُرس لمحمد بن سيرين فصَدَّقَهُ ، وقال : « أرى جرَّ الإزار منه » يعنى من الموبقات لما جاء فيه من الوعيد الشديد ، والناس يعدونه من الصغائر لفرط جهلهم وغرورهم ، انظر : « الفتح الربانى » (١٧/٢٩١) .

(٣) « فتح البارى » (١١/٣٢٩) .

هرول في أثره حتى أخذ ثوبه فقال : « ارفع إزارك » ، قال : فكشف الرجل عن ركبتيه ، فقال : يا رسول الله إني أحف ، وتصطك ركبتي ، فقال رسول الله ﷺ : « كلُّ خلقِ الله عز وجل حسنٌ » ، قال : ولم ير ذلك الرجل إلا وإزاره إلى أنصاف ساقيه حتى مات (١) .

عن عمرو بن فلان الأنصاري رضى الله عنه قال : (بينا هو يمشى قد أسبل إزاره ، إذ لحقه رسول الله ﷺ ، وقد أخذ بناصية نفسه ، وهو يقول : « اللهم عبدك وابن عبدك وابن أمّتك » قال عمرو : فقلت : يا رسول الله إني رجل حَمِشُ الساقين ، فقال : « يا عمرو إن الله عز وجل قد أحسنَ كلَّ شيءٍ خَلَقَهُ يا عمرو » ، وضرب رسول الله ﷺ بأربع أصابع من كفه اليمنى تحت ركة عمرو فقال : « يا عمرو هذا موضع الإزار » ، ثم رفعها ، ثم وضعها تحت الثانية ، فقال : « يا عمرو هذا موضع الإزار » (٢) .

وتأمل هذا الموقف من أمير المؤمنين عمر رضى الله عنه ، وهو في سياق مصيبة الموت الذى هو أعظم حادث مما يمر على الجبلّة :

عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : دخل شاب على عمر - يعنى بعد ما طعن - فجعل الشاب يثنى عليه ، قال : فرآه عمر يجز إزاره ، قال : فقال له : « يا ابن أخى ! ارفع إزارك فإنه أتقى لربك ، وأنقى لثوبك » ، قال : فكان

(١) رواه الإمام أحمد (٣٩٠/٤) ، والحميدى (٨١٠) ، والطحاوى في « مشكل الآثار » (٢/٢٨٧) ، والطبرانى في « الكبير » (٣٧٧/٧ ، ٣٧٨) ، وقال في « المجمع » : (رجال أحمد رجال الصحيح) اهـ (١٢٤/٥) .

(٢) رواه الإمام أحمد (٢٠٠/٤) ، وحسنه الحافظ في « الإصابة » (٧٠٤/٤) ، وروى نحوه الطبرانى في « الكبير » (٢٧٧/٨) من حديث أبى أمامة رضى الله عنه ، قال في « المجمع » (١٢٤/٥) : (رواه الطبرانى بأسانيد ، ورجال أحدها ثقات) اهـ .

عبد الله يقول : « يا عجباً لعمر ! إن رأى حق الله عليه ، فلم يمنع ما هو فيه أن تكلم به »^(١).

وفى رواية : (فلما أدير إذا إزاره يمس الأرض ، قال : ردُّوا عليَّ الغلام) ، فذكره .

وروى ابن أبي شيبة أن رجلاً من الجوس جاء إلى النبي ﷺ وقد حلق لحيته ، وأطال شاربه ، فقال له النبي ﷺ : « ما هذا؟ » ، قال : هذا ديننا ، قال رسول الله ﷺ : « لكن في ديننا أن نحفي الشوارب ، وأن نعفى اللحية » . وأخرج الحارث بن أبي أسامة عن يحيى بن كثير قال :

أتى رجل من العجم المسجد ، وقد وفر شاربه وجز لحيته ، فقال له رسول الله ﷺ : « ما حملك على هذا ؟ » فقال : « إن ربي أمرني بهذا » فقال رسول الله ﷺ : « إن الله أمرني أن أوفر لحيتي ، وأحفي شاربي » ، ولما كتب رسول الله ﷺ كتابه إلى كسرى يدعو إلى الإسلام ، وبعث به عبد الله بن حذافة ، دفعه عبد الله إلى عظيم البحرين ، ودفعه عظيم البحرين إلى كسرى ، فلما قرأه كسرى مزقه ، فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق ، وبعد أن شق كتاب رسول الله ﷺ كتب «إلى باذان» عامِله على اليمن أن ابعث إلى هذا الرجل الذي بالحجاز رجلين جلدَيْن فيأتيان به ، فبعث باذان قهرمانه وهو بابويه ، وكان كاتباً حاسباً مع رجل من الفرس ، فجاء حتى قدما المدينة على رسول الله ﷺ ، ولما دخلا عليه ﷺ ، وقد حلقا لحاهما ، وأعفيا شواربهما كره رسول الله ﷺ النظر إليهما ، وقال : « ويلكما من أمركما بهذا ؟ » قالوا : أمرنا بهذا ربُّنا - يعنينا كسرى - فقال رسول الله ﷺ : « ولكن ربي أمرني بإعفاء لحيتي وقصَّ شاربي »^(٢) ، وقال لهما رسول الله ﷺ : « إن ربي قتل ربكما الليلة » ، سلط عليه ابنه شيرويه فقتله ، فرجعا حتى

(١) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفة» (٢٠١/٨، ٢٠٢)، وانظر: «سنن البيهقي» (٢٨٠/١).

(٢) رواه ابن جرير الطبري (٢٦٦/٢ ، ٢٦٧) عن يزيد بن أبي حبيب مرسلًا ، وحسنه الألباني ، كما في «فقه السيرة» للغزالي هامش ص (٣٨٩) .

قدما على باذان) الحديث .

فقدّر - يا أخى حفظك الله - أنك بحضرة رسول الله ﷺ ، وأنه أمرك بشيء مما يسميه القوم « قشورًا » ، أكنت تتجاسر أن تتقدم بين يديه ، أو ترفع صوتك معترضًا عليه ؟ إنك حتمًا وبمقتضى إيمانك ورضاك بالله ربًا ، وبالإسلام دينًا ، وبمحمد ﷺ رسولًا ستقول له : « نعم وكرامة ، وسمعا وطاعة يا من أفديه بأبى وأمى » ، فكذلك فافعل مع سنته الشريفة بعد وفاته ، فهذا واجبك مع سنته إذ لم تدرك صحبته ﷺ .

قال العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألبانى - حفظه الله تعالى - فى سياق رده على من ادعى أن الإسلام لا يهتم بكل المظاهر الشكلية ومنها اللحية : (.. ومع أنها دعوى عارية عن الدليل ؛ فإنها منقوضة أيضًا بأحاديث كثيرة ..)

أقول : هذا الزعم باطل قطعًا ، لا يشك فى ذلك أى منصف متجرد من اتباع الهوى بعد أن يقف على الأحاديث الآتية ، وكلها صحيحة :

١ - عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : « لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال » .

٢ - عن عائشة رضى الله عنها أن جارية من الأنصار تزوجت ، وأنها مرضت ، فتمعّط شعرها ، فأرادوا أن يصلوها ، فسألوا النبى ﷺ ، فقال : « لعن الله الواصلة والمستوصلة » .

٣ - عن ابن مسعود رضى الله عنه مرفوعًا : « لعن الله الواشمات والمستوشمات ، والنامصات والمتنمصات ، والمتفلجات للحسن ، المغيرات خلق الله » .

٤ - عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال : رأى رسول الله ﷺ على ثوبين معصفرين ، فقال : « إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها » .
أخرج هذه الأحاديث الشيخان فى « صحيحهما » ، إلا الأخير منها فتفرد

به مسلم... .

وفي الباب أحاديث كثيرة جدًا ، وهي مادة كتاب « اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم » لشيخ الإسلام ابن تيمية ، فليراجعه من شاء . فهذه نصوص صريحة تبين أن الإسلام اهتم بالمظاهر الشكلية اهتمامًا بالغًا إلى درجة أنه لعن المخالف فيها ، فكيف يسوغ مع هذا أن يقال : « إن كل المظاهر لا يهتم بها الإسلام » ؟ ^(١) اهـ .

فائدة :

يُن رسول الله ﷺ أن بقاء الدين ظاهرًا خفاقة رايته مرهون بمخالفة المسلمين كفار أهل الكتاب ، وبقاء أمة التوحيد متميزة ربانية ، لا شرقية ولا غربية :

فعن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال : « لا يزال الدين ظاهرًا ما عَجَّلَ الناس الفطر ، لأن اليهود والنصارى يؤخرون » ^(٢) .



(١) « تمام المنة في التعليق على فقه السنة » ص (٨٣ - ٨٢) بتصرف يسير .

(٢) رواه أبو داود (٣٠٥/٢) ، وابن حبان (٢٢٤) ، والحاكم (٤٣١/١) ، وصححه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، وحسنه الألباني في « صحيح الجامع » رقم (٧٥٦٦) .

❁ درء تعارض التمسك بالهدى الظاهر ❁

مع الاهتمام بقضايا الأمة الكبرى

ويقولون : إن المسلمين المستضعفين يذبحون في بلادهم ، والكنيسة الشرقية تتحد مع الكنيسة الغربية للفتك بالمسلمين ، واليهود يخططون لاستئصالنا وأنتم تتكلمون في هذه الفرعيات وتثيرون الفتنة ؟

والجواب : أن ترك الواجب الشرعى مخافة الفتنة الظنية هو في حد ذاته فتنة ❁ ومنهم من يقول ائذن لى ولا تفتى ألا فى الفتنة سقطوا ❁^(١) .

ولا تحدث الفتنة بسبب التناصح بين المؤمنين بالتي هى أحسن ، وإنما تحدث من الجدل والعناد مع وضوح الحق ، وبيان الحجة .

إن ما ذكرتموه من اضطهاد المسلمين وضعفهم وتآمر أعدائهم ... إلخ ، كل هذا حق ولكنكم أنتم من خلطكم بين الأمور ، فكلامكم يقبل إذا سلمنا لكم أن التمسك بالفرعيات يتعارض مع مواجهة تآمر الأعداء وجهادهم ، والحق أنه لا يلزم التعارض بينهما ، إذ إن بيان الحق فى الأمور الفرعية لا يتعارض مع جهاد الأعداء إذا كان الهدف هو حقاً بيان الحق ، مع البعد عن الجدل العقيم ، وقد واجه الرعيل الأول أخطاراً تهدد كيانهم ، ولم يحملهم ذلك على ترك الفرعيات وتقرير الحق فيها وإلزام أنفسهم باللازم منها ، ومع ذلك سادوا الأمم ، وأسقطوا عروش الكفرة ، وأقاموا صرح الإيمان شامخاً ، والذى يفتى فى عَضُدِ المسلمين هو من يجادل فى الحق بعدما تبين ، ويصيرُ

(١) (التوبة : ٤٩) ، هذا وقد قال بعضهم للشيخ زاهر بن قاسم العمري الجاني : (أنت

تمى عن حلق اللحية ، وتأمرو المرأة بتغطية وجهها ، والمسلمون يذبحون بأفغانستان؟

فقال : يا هذا هبنا حلقنا لحانا ، وخرجت نساؤنا عاريات ماذا يستفيد من ذلك

إخواننا الأفغانيون ؟) اهـ . من « المخرج من الفتن » ص (٦٢) .

على عدم الانقياد له ، ويثير الجدال بشبهات سقيمة ، وليس من يدعوهم إلى التمسك بالكتاب والسنة ، وإذا كان الكفار مخاطبين بفروع الشريعة على الأرجح^(١) فكيف بالمسلمين الذين قال الله تعالى في حقهم : ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾^(٢) وقال عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَّةً ﴾^(٣) دون تفريق بين فروع وأصول ، وبين ظاهر وباطن ، وبين « قشر » « لب » ، وربنا جل وعلا قد أمر المؤمنين بالقيام بما شرعه من دينه - ولو كان من القضايا العملية التي يسمونها فروعاً - في أشد أوقات الكفاح ، وهو وقت الالتحام المسلح مع الأعداء ، في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتِهِمْ فِإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وِرَائِكُمْ وَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتِهِمْ ﴾^(٤) الآية .

[وما يتوهمه القوم ما هو إلا نتيجة تخيلهم أن النسبة بين (مواجهة الأعداء والانتصار عليهم) وبين (تعلم المسائل الفرعية والتمسك بها وإن دقت) إنما

(١) ومن أدلة هذا الترجيح قوله تعالى : ﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ ۚ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمَصْلُومِينَ ۗ وَلَمْ نَكُ نَطْعَمُ الْمَسْكِينِ ﴾ (المدثر : ٤٢ - ٤٤) ، وقوله سبحانه تعالى : ﴿ خَذُوهُ فَعْلُوهُ ۗ ثُمَّ الْجَحِيمِ صَلُوهُ ۗ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ ۗ إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ۗ وَلَا يَحِضُّ عَلَىٰ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴾ (الحاقة : ٣٠ - ٣٤) .

ومنها قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ إلى قوله : ﴿ يَضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَجْلُدُ فِيهِ مِهَانًا ﴾ الآيات (الفرقان : ٦٨ - ٦٩) لأن الآية نص في مضاعفة العذاب في حق من جمع بين المحظورات المذكورة .

(٢) (النور : ٥١) .

(٣) (البقرة : ٢٠٨) .

(٤) (النساء : ١٠٢) .

هى تباين المقابلة ، كتباين النقيضين : كالعدم والوجود ، والنفى والإثبات ،
أو تباين الضدين : كالسواد والبياض ، والحركة والسكون ، أو تباين
المتضائفين : (كالأبوة والبنوة) ، والفوق والتحت ، أو العدم والملئكة :
كالبصر والعمى .

فإن الوجود والعدم لا يجتمعان فى شىء واحد فى وقت واحد من جهة
واحدة ، كذلك الحركة والسكون مثلاً ، وكذلك الأبوة والبنوة ، فكل
ذاتٍ ثبتت لها الأبوة لذات استحالت عليها البنوة لها ، بحيث يكون شخص
أباً وابتاً لشخص واحد ، كاستحالة اجتماع السواد والبياض فى نقطة بسيطة ،
أو الحركة والسكون فى جِرم ، وكذلك البصر والعمى لا يجتمعان ، فتخييل
هؤلاء أن مواجهة الأعداء والتمسك بالفروع متباينان تباينَ مقابلة بحيث
يستحيل اجتماعهما ، فكان من نتائج ذلك هذه المعارضة المتهافة ، والتحقيق
أن النسبة بين الأمرين - بالنظر إلى العقل وحده ، وقطع النظر عن النصوص
النقلية - إنما هى تباين المخالفة .

وضابط المتباينين تباينَ المخالفة : أن تكون حقيقة كل منهما فى حد ذاتها
تباينَ حقيقة الآخر ، ولكنهما يمكن اجتماعهما عقلاً فى ذات أخرى :
كالبياض والبرودة ، والكلام والقعود ، والسواد والحلاوة .

فحقيقة البياض فى حد ذاتها تباين حقيقة البرودة ، ولكن البياض والبرودة
يمكن اجتماعهما فى ذات واحدة كالثلج ، وكذلك الكلام والقعود ، فإن
حقيقة الكلام تباين حقيقة القعود ، مع إمكان أن يكون الشخص الواحد
قاعداً متكلماً فى وقت واحد ، وهكذا فالنسبة بين (جهاد الأعداء ومواجهة
تأمرهم) وبين (الدعوة إلى الفروع والتمسك بها وتعليمها للناس) من هذا
القبيل ، فكما أن الجِرمَ الأبيض يجوز عقلاً أن يكون بارداً كالثلج ، والإنسانَ
القاعدَ يجوز عقلاً أن يكون متكلماً ، والتمر السوداء يجوز عقلاً أن يكون مذاقها
حلوًا ، فكذلك التمسك بالفروع يجوز عقلاً أن يواجه أعداءه ، ويجاهدهم ،

إذ لا مانع في حكم العقل من كون المحافظ على أوامر الله المجتنب مناهيه مشغلاً بجهاد أعدائه بكل ما في طاقته كما لا يخفى ، وكما عرفه التاريخ لنبينا ﷺ ، وأصحابه ، ومن تبعهم بإحسان .

أما بالنظر إلى أدلة الكتاب والسنة كقوله تعالى : ﴿ ولينصرون الله من ينصره ﴾^(١) ، وقوله عز وجل : ﴿ إن تنصروا الله ينصركم ﴾^(٢) وغير ذلك من النصوص فإن النسبة بين التمسك بالشعائر الإسلامية وبين تنزيل النصر من الله جل وعلا كالنسبة بين الملزوم ولازمه ، لأن التمسك بالدين هو ملزوم النصر ، بمعنى أنه يلزم عليه الانتصار كما صرحت الآيات ، وهؤلاء المخالفون أظهروا للناس أن الربط بين الملزوم ولازمه كالتنافي الذي بين النقيضين والضدين^(٣) ، وهؤلاء بدورهم أذعنوا لهم لسذاجتهم وجهلهم ، وأنتج ذلك نفرة في قلوبهم ، بمجرد سماع من يتكلم في الفروع توهماً منه أنه يبطل بذلك الجهاد ، هذا وإن من البديهي أن فاقد الشيء لا يعطيه ، « ولا يستقيم الظل والعود أعوج » .

والدولة المسلمة لن تقوم إلا على أكتاف أولى العزم الذين يلتزمون بكافة أحكام الشرع ، ويوافقونها في ظاهرهم وباطنهم لقوله تعالى : ﴿ إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ﴾^(٤) .

والدولة المسلمة ما هي إلا ثمرة تمسك جنود الإسلام بكل شرائع دينهم ، قال تعالى : ﴿ ونريد أن نؤمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمةً ونجعلهم الوارثين * ونمكّن لهم في الأرض ﴾^(٥) الآية .

(١) (الحج : ٤٠) .

(٢) (محمد : ٧) .

(٣) انظر : « أضواء البيان » (٣ / ٣٩٨ - ٤٠٠) .

(٤) (الرعد : ١١) .

(٥) (القصص : ٥ ، ٦) .

والدعوة الإسلامية الأمانة على الإسلام لا تساوم على شيء من أحكامه ، ولكنها تحفظها كلها أداءً للأمانة ، وإعذاراً لنفسها أمام الله تبارك وتعالى . ولا شك أن إنكار المنكرات المتعلقة بالنفس - مع فقدان المانع من تغييرها - من أيسر الأمور ، فإذا تساهلنا في هذا مختارين ، فكيف ننكر على غيرنا ؟ وقد أخبرنا الله عز وجل أن مصدر الخيرية لهذه الأمة هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

قال تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾^(١) ، وأخبر أن من أسباب ضعف المجتمع ترك التناهي عن المنكرات والأمر بالمعروف ، فقال تعالى : ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَّهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾^(٢) ، وَتَوَعَّدَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصْبِينَا مَا أَصَابَهُمْ إِذَا فَعَلْنَا مِثْلَ فَعْلِهِمْ ، وَقَدْ عَاقَبَ اللَّهُ مِنْ ضَيِّعٍ حَظًّا مِنْ شَرِيعَتِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَتَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾^(٣) ، ودلنا رسول الله ﷺ على المخرج من فتنة الافتراق بقوله : « فَإِنَّهُ مِنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا ، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْتَدِينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ ، وَإِيَّامِكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ »^(٤) .

(١) (آل عمران : ١١٠) .

(٢) (المائدة : ٧٨ ، ٧٩) .

(٣) (المائدة : ١٤) .

(٤) رواه أبو داود رقم (٤٦٠٧) في السنة : باب لزوم السنة ، والترمذي رقم

(٢٦٧٨) في العلم : باب (١٦) ، وقال : « حسن صحيح » ، وابن ماجه رقم

(٤٢) ، في المقدمة ، والإمام أحمد (١٢٦/٤ ، ١٢٧) ، قال الحافظ أبو نعيم :

« هو حديث جيد من صحيح حديث الشاميين » .

فالمسلمون إذا نزلت بهم محمصة وشدة فإن من أسباب جلاء الغمة عنهم
المزيد من التمسك بالسنن والبراءة من البدع ، وليس مهادنة أهل البدع ،
وتثبيط الدعاة إلى السنن .

قياس فاسد :

ومن أقيستهم العقلية الفاسدة التي يلبسون بها على العوام قولهم : إنما مثل
من يتكلم في هذه القشور والفرعيات والأعداء محدقون بنا ، كمثل رجل
قائم على الشاطيء ، وشخص يعالج الأمواج يوشك أن يغرق وقد ليس خاتماً
من ذهب ، فيهتف الأول بالثاني منكراً عليه لُبْسَ خاتَمِ الذهب غير مبالٍ
بالخطر المُحدِقِ به ، والذي يكاد أن يُودَى بحياته^(١) .

وجواب هذا أن يقال :

أنتم تقيسون فرعاً على أصل ليس بينهما أي تماثل ، والأصل المقيس عليه
حالة ضرورة فلا شك يقدم دفع الضرر الأكبر الذي هو تلف النفس على
المنكر الأصغر الذي هو لبس الرجل خاتماً من ذهب ، فكذا إذا دهنا الأعداء
نفر جميعاً لمواجهتهم دون التفات إلى خلافات فرعية انشغالاً بالمنكر الأكبر .

أما الفرع المقيس وهو وضع مجتمعاتنا في هذا الزمان فلا شك أنه في
بلادنا - على الأقل - دون حالة الضرورة التي فيها تتلف الأنفس والأديان
ويهلك الحرث والنسل ، وينفر المسلمون نفيراً عاماً بما فيهم الشيوخ
والنساء ... وقد يُسْتَنْكَرُ هذا الكلام لأول وهلة ، أو يساء الظنُّ بقائله ،
ولكنني آتى بالدليل عليه من واقع حياة المعترضين أنفسهم ، فأقول : هل واقع
حياتكم مثل واقع رجل قد ألقى بنفسه في المحاضرة ، لا يلوى على شيء

(١) ومن أقيستهم نظير هذا قولهم : إن مثله مثل شخص قد جرح جرحاً بليغاً فجعل الدم
ينزف منه بغزارة ، فأتاه من يُطَبِّبُهُ بإعطائه دواءً مُسَكِّناً للصداع غير ملتفت إلى
النزيف الذي يهدد حياته .

لينقذ غريقًا يصرع الأمواج ويوشك على الغرق ؟ وهل هو واقع قوم أتاهم
النذير ، ونودى فيهم بالتقير العام ؟

لماذا إذن تحيون حياة رتيبة هنيئة تتمتعون فيها بالحاجيات بل الكماليات
والتحسينيات ، تطعمون الفواكه ، وتتنعمون في الفرش ، وتتنزهون في
المنتزهات ، وكل هذا لا يُنكرُ عليكم ، ولا تستنكرونه من غيركم قائلين :
« إن الإسلام مُهَدَّدٌ في وجوده ، والمسلمين مضطهدون ، وأنتم تأكلون
الفواكه ، وتتنعمون بالفرش ، وتتنزهون في المنتزهات !

فلماذا إذاً تضعون العوائق في طريق السنة ، وتضربون لها الأمثال ،
وترهقون عقولكم في استخراج أمثال هذه الأقيسة العقلية الفاسدة ، أفكانت
سنة رسول الله ﷺ أهون عليكم من هذه التفاهات الدنيوية !؟

أفلا يردعكم عن هذا التثبيط قولُ رسول الله ﷺ : « بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ
آيَةً »^(١) ، ولا قوله ﷺ : « نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَا حَدِيثًا ، فَحَفِظَهُ حَتَّى
يَبْلُغَهُ غَيْرَهُ »^(٢) الحديث ، ولا قول أمير المؤمنين عمر رضی الله عنه :
« دعوا السنة تمضى ، لا تعرضوا لها بالرأى !؟

ولا قول سفيان : « استوصوا بأهل السنة خيرًا ، فإنهم غرباء » .

ولماذا لا تصرفون جهدكم إلى محاربة المعاندين للسنة المجادلين بغير الحق
عن البدع ؟ لقد ضرب لنا رسول الله ﷺ مثلًا هو أصدق من قياساتكم

(١) رواه من حديث عبد الله بن عمرو رضی الله عنهما البخارى (٣٦١/٦) في الأنبياء :
باب ما ذكر عن بنى إسرائيل ، والترمذى رقم (٢٦٧١) في العلم : باب ما جاء
في الحديث عن بنى إسرائيل .

(٢) رواه من حديث زيد بن ثابت رضی الله عنه الترمذى رقم (٢٦٥٨) في العلم :
باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ، وأبو داود رقم (٣٦٦٠) في العلم : باب
فضل نشر العلم ، وابن ماجه (١٠٢/١) ، والدارمى (٧٥/١) ، والإمام أحمد -
(٤٣٧/١) ، (١٨٣/٥) .

الفاسدة حين قال : « مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ ، وَالْمُدَّهِنِ فِيهَا ، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فِي الْبَحْرِ ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا ، وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا ، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ ، فَقَالَ الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا : لَا نَدْعُكُمْ تَصْعَدُونَ فَنؤُذُونَنا ، فَقَالُوا : « لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِينَا خَرَقًا ، وَلَمْ نؤُذِ مَنْ فَوْقَنَا ؟ » ، فَإِنْ يتركُوهم وما أرادوا ؛ هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ ، نَجَّوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا »^(١).

فالسكوت على المنكرات سواء في فروع أو أصول ، ظاهر أو باطن سبب من أسباب نزول العقوبات العامة وعموم الفتنة والعذاب .



(١) أخرجه من حديث النعمان بن بشير رضی الله عنهما : البخاری (٩٤/٥) في الشركة : باب هل يقرع في القسمة ؟ وفي الشهادات : باب القرعة في المشكلات ، والترمذی رقم (٢١٧٤) في الفتن : باب ما جاء في تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب ، وكذا أخرجه الإمام أحمد (٢٦٨/٤ - ٢٧٠) .

☀ هذه هي القشور ! ☀

إن الدين لبُّ كلِّه ليس فيه قشور ، إنما القشور ما أحدثه الناس من القيم والأعراف والموازين الشكلية الكاذبة التي صارت تتحكم فيهم وتستعبدهم ، وصاروا ينقادون لها كأنها شرع منزل ، وإن جهد الدعاة ينبغي أن يُوَجَّهَ لإبطال هذه العادات والتقاليد « القشرية » الجوفاء ، وهاك بعضاً منها على سبيل المثال :

✽ فمنا: ظاهرة «التطوس» في المظاهر القشرية الكاذبة، فترى أحدهم يتزين ويتأنق في مظهره ، ويفعل في نفسه ما تفعله الماشطة بعروسها ، ويغلو في ذلك إلى حد الرعونة ؛ نعم صبح عن النبي ﷺ أنه قال : (« لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرَّة من كِبْر ») ، قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ، ونعله حسنة ؟ قال : « إن الله جميل يحب الجمال ، الكِبْر : بَطْرُ الحق^(١) ، وَغَمَطُ الناس »^(٢) .

ونعم صبح عنه ﷺ أنه قال : « من كان له شعر ؛ فليُكرمه »^(٣) ، وصبح عنه ﷺ أنه قال : « من كان له مال ، فليُر عليه أثره »^(٤) ، وعن جابر رضي الله عنه قال : (أتانا رسول الله ﷺ فرأى رجلاً شعثاً قد تفرق

(١) أى دفع الحق .

(٢) رواه مسلم رقم (٩١) فى الإيمان : باب تحريم الكبر وبيأئه ، وأبو دواد رقم (٤٠٩١) ، والترمذى رقم (١٩٩٩) .

(٣) رواه أبو دواد رقم (٤١٦٣) ، والطحاوى فى « المشكل » (٣٢١/٤) ، وحسنه الحافظ فى « الفتح » (٣١٠/١٠) .

(٤) رواه الطبرانى فى « الكبير » (٣١/٨) ، وصححه الألبانى فى « صحيح الجامع » رقم (٦٣٧٠) .

شعره ، فقال : « أما كان هذا يجد ما يسكن به شعره » ؟ ورأى رجلاً عليه ثياب وَسِيحَةً فقال : « أما كان هذا يجد ماء يغسل به ثوبه ؟ »^(١) .

لكن ينبغي أن لا يواظب على دهن شعر رأسه وتسريحه عاكفًا أمام المرآة حتى يكون مظهره شغله الشاغل فقد (نهى رسول الله ﷺ عن الإرفاه)^(٢) ، و (نهى ﷺ عن الترجُّل إلا غِبًّا)^(٣) .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : « كُلُّ ما شئت ، وألبس ما شئت ، ما أخطأتك اثنتان : سَرَفٌ ، ومَخِيَلَةٌ »^(٤) .

وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال رسول الله ﷺ : « إياي والتنعم ، فإن عباد الله ليسوا بالمتنعمين »^(٥) .

- (١) وروى الطرف الأول منه النسائي (١٨٣/٨ ، ١٨٤) في الزينة ، باب تسكين الشعر ، وقال النووي رحمه الله: (رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم) اهـ من «المجموع» (٣٠٦/٤) .
- (٢) أخرجه النسائي (١٨٥/٨) في الزينة ، باب الترجل ، ورواه أيضًا أبو داود بأطول منه رقم (٤١٦٠) في أول كتاب الترجل ، وانظر : «مرقاة المفاتيح» (٤٦٦/٤) ، و «شرح السنة» (٨٣/١٢ ، ٨٤) ، والإرفاه هنا : الترجل كل يوم ، وكثرة التدهن والتنعم ، وأصله : التوسع في المشرب والمطعم ، ولين العيش .
- (٣) أخرجه الإمام أحمد (٨٦/٤) ، وأبوداود رقم (٤١٥٩) في الترجل ، والترمذي رقم (١٧٥٦) في اللباس ، باب ما جاء في النهي عن الترجل إلا غِبًّا ، وقال : « حديث حسن صحيح » (٣٢٦/١) ، والنسائي (١٣٢/٨) في الزينة ، باب الترجل غِبًّا ، وابن حبان (١٤٨٠) وانظر : «شرح السنة» (٨٣/١٢) ، «مرقاة المفاتيح» (٤٦٥/٤) ، «فيض القدير» (٣١١/٦ ، ٣١٢) ، (غِبًّا) : بكسر المعجمة وتشديد الباء : أن يفعل يومًا ويترك يومًا ، والمراد : كراهة المدامة عليه ، وخصوصية الفعل يومًا والترك يومًا غير مراد - قاله السندی في حاشيته على النسائي .
- (٤) أخرجه البخاري تعليقًا (٢١٦/١٠) في اللباس : في فاتحته ، ووصله ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢١٧/٨) رقم (٤٩٣٠) ، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٧٠/١١) .
- (٥) أخرجه الإمام أحمد (٢٤٣/٥ ، ٢٤٤) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١٢٥/٣) ، وفيه بقية بن الوليد مدلس ، وقد عنعنه في رواية أحمد ، وصرح بالتحديث عند أبي نعيم ، فثبت الحديث .

وبين صلى الله عليه وسلم أن من علامات الحياء من الله والرغبة في الآخرة الإعراض عن زينة الدنيا :

فعن ابن مسعود رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « استحيوا من الله تعالى حق الحياء ، من استحيا من الله حق الحياء ؛ فليحفظ الرأس وما وعى ، وليحفظ البطن وما حوى ، وليذكر الموت والبلى ، ومن أراد الآخرة ؛ ترك زينة الحياة الدنيا ؛ فمن فعل ذلك ؛ فقد استحيا من الله حق الحياء »^(١) وندبنا إلى التواضع فى المظهر ، ووعدنا عليه الأجر والكرامة : فعن معاذ بن أنس رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من ترك اللباس تواضعاً لله وهو يقدر عليه ؛ دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق ، حتى يُخَيَّرَهُ من أى حلل الإيمان شاء يلبسها »^(٢)

وعلمنا أن قيمة الرجال بجوهرهم لا بمظهرهم ، بأعمالهم لا بأسمائهم : فعن أبى هريرة رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « رَبِّ أَشَعَثَ أَغْبَرَ ، مدفوعٌ بالأبواب ، لو أقسم على الله لأبره »^(٣)

وعن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم مرَّ عليه رجل ، فقال : « ما تقولون فى هذا ؟ » ، قالوا : « حرٌّ إن خطب أن يُنكح ، وإن شفع أن يُشَفَّعَ ، وإن قال أن يُسْتَمَعَ » ، ثم سكت ، فمر رجل من فقراء المسلمين ، فقال صلى الله عليه وسلم : « ما تقولون فى هذا ؟ » ، قالوا : « حرٌّ إن خطب أن لا ينكح وإن شفع أن لا يُشَفَّعَ وإن قال أن لا يُسْتَمَعَ » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هذا خير من ملء الأرض مثل هذا »^(٤) .

(١) رواه الإمام أحمد فى « المسند » ، والترمذى ، وغيرهما ، وانظر : « صحيح الجامع » رقم (٩٤٨) .

(٢) رواه الترمذى وغيره ، انظر : « صحيح الجامع » رقم (٦٠٢١) .

(٣) رواه الإمام أحمد فى « مسنده » ، ومسلم فى « صحيحه » فى البر والصلة والأدب : باب فضل الضعفاء والخاملين .

(٤) رواه البخارى رقم (٥٠٩١) فى النكاح : باب الأكفاء فى الدين .

وعن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رجلاً من أهل البادية كان اسمه زاهر بن حرام ، وكان يُهدى للنبي ﷺ الهدية من البادية ، فيجهره رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج ، فقال النبي ﷺ : « إن زاهراً باديتنا ، ونحن حاضروه »^(١) ، قال : وكان النبي ﷺ يحبه ، وكان دميمًا^(٢) ، فأتاه النبي ﷺ يوماً ، وهو يبيع متاعه ، فاحتضنه من خلفه ، وهو لا يبصره ، فقال : « أرسلنى ! مَنْ هذا ؟ » ، فالتفت فعرف النبي ﷺ ، فجعل لا يألو ما أُلزق ظهره بصدر النبي ﷺ حين عرفه ، وجعل النبي ﷺ يقول : « من يشتري العبد ؟ » ، فقال : « يا رسول الله إذا والله تجدنى كاسدًا »^(٣) ، فقال النبي ﷺ : « لكن عند الله لست بكاسد » أو قال : « لكن عند الله أنت غالٍ »^(٤) . وفيه مواساة الفقراء ، وعدم الالتفات إلى صور الناس لأن العبرة بالقلوب والأعمال .

وهكذا تَعَلَّمَ منه الأصحابُ رضى الله عنهم ، الذين هم أولوا الألباب : فعن عبد الله بن شقيق قال :

(كان رجل من أصحاب النبي ﷺ عاملاً بمصر ، فأتاه رجل من أصحابه ، وهو شَعِثُ^(٥) الرأس مُشْعَانُ^(٦) ، قال : ما لى أراك مُشْعَانًا وأنت أمير ؟! قال : كان ينهانا عن الإرفاه ، قلنا : ما الإرفاه ؟ قال : « الترُّجُلُ كل يوم »^(٧) .

وفي طريق أخرى عن يزيد بن هارون عن الجريرى عن عبد الله بن بريدة :

- (١) أى أننا نستفيد منه ما يستفيد الرجل من باديته من أنواع النباتات ، ونحن حاضرو المدينة ونُعَدُّ له ما يحتاج إليه في باديته من البلد .
- (٢) الدميم : قبيح الوجه .
- (٣) كاسدًا : من الكساد ، وهو العطل والبوار .
- (٤) أخرجه الإمام أحمد (١٦١/٣) ، والبيهقي (١٨١/١٣) ، والترمذى في « الشمائل » (٢٣٩) وغيرهما ، وصححه الحافظ في « الإصابة » (٥٤٢/١) .
- (٥) أى : متفرِّق الشعر .
- (٦) هو منتفش الشعر ، نائر الرأس .
- (٧) رواه النسائي ، وصححه الألباني في « الصحيحة » (٥٠٣) .

(أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ رَحَلَ إلى فضالة بن عبيد وهو بمصر ، فَقَدِمَ عليه وهو يَمُدُّ ناقةً له ، فقال : إني لم آتِك زائراً ، وإنما أتيتك لحديثِ بَلَّغْنِي عن رسول الله ﷺ رَجَوْتُ أن يكون عندك فيه علمٌ ، فرآه شِعْثًا ، فقال : « ما لي أراك شِعْثًا وأنت أمير البلد ؟ » ، قال : « إن رسول الله ﷺ كان ينهانا عن كثير من الإرفاه » ، ورآه حافيًا ، فقال : « ما لي أراك حافيًا ؟ » قال : « إن رسول الله ﷺ أمرنا أن نحتفى أحيانًا » (١).

وهذا ربعي بن عامر يرسله سعد رضى الله عنه قبل القادسية رسولاً إلى رستم قائد الجيوش الفارسية وأميرهم ، فدخل عليه وقد زينوا مجلسه بالتمارق والزراى الحرير ، وأظهر اليواقيت والآلى الثمينة العظيمة ، وعليه تاجه وغير ذلك من الأمتعة الثمينة ، وقد جلس على سرير من ذهب ، ودخل ربعي بثياب صفيقة وترس وفرس قصيرة ، ولم يزل راكبها حتى داس بها على طرف البساط ، ثم نزل وربطها ببعض تلك الوسائد ، وأقبل وعليه سلاحه ودرعه وبيضته على رأسه ، فقالوا له : « ضع سلاحك » ، فقال : « إني لم آتكم وإنما جئتكم حين دعوتموني ، فإن تركتموني هكذا وإلا رجعت » ، فقال رستم : « ائذنوا له » ، فأقبل يتوكأ على رحمة فوق التمارق فخرق عامتها ، فقالوا له : « ما جاء بكم ؟ » ، فقال : (الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله ، ومن ضيق الدنيا إلى سَعَتِها ، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام) (٢) ، فسلام الله على تلك النفوس التى أعاد الإسلام صياغتها ، فتخلت عن القشور الكاذبة ، وأمعنت فى التحلى بمعالى الأمور (٣).

وعن ابن شهاب قال : « خرج عمر بن الخطاب رضى الله عنه إلى الشام

(١) أخرجه الإمام أحمد ، وأبو داود ، والنسائى ، وصححه الألبانى فى « الصحيحة »

(٢) (٤/٢) . (٢) « البداية والنهاية » (٣٩/٧) .

(٣) وما حديث «مصعب الخير» ، وعمر بن عبد العزيز منا ببعيد ، انظر : «مصعب بن عمير

الداعية المجاهد» للأستاذ محمد حسن يريغش ، و« البداية والنهاية » (١٩٢/٩-٢١٢).

ومعنا أبو عبيدة بن الجراح رضى الله عنه ، فاتوا على مخاضة وعمر على ناقة ، فنزل عنها وخلع خفيه فوضعهما على عاتقه ، وأخذ بزمام ناقته فخاض بها المخاضة ، فقال أبو عبيدة: «يا أمير المؤمنين أنت تفعل هذا؟! تخلع خفيك وتضعهما على عاتقك ، وتأخذ بزمام ناقتك ، وتخوض بها المخاضة ؟ ما يسرنى أن أهل البلد استشرفوك»، فقال عمر: «أوه لو يقل ذا غيرك أبا عبيدة جعلته نكالا لأمة محمد ﷺ !» ،

إنا كنا أذل قومٍ فأعزنا الله بالإسلام ، فمهما نطلب العزَّ بغير ما أعزنا الله به ؛ أذلنا الله .

وفى رواية : (يا أمير المؤمنين ، تلقاك الجنود وبطارقة الشام وأنت على حالك هذه ، فقال عمر : إنا قوم أعزنا الله بالإسلام ؛ فلن نبتغي العز بغيره)^(١).

ودخل أعرابي رث الهيئة بالى العباءة على أحد الخلفاء ، فافتحمته عينه ، فعرف الأعرابي ذلك فى وجهه ، فقال : « يا أمير المؤمنين ؟ إن العباءة لا تكلمك ، ولكن يكلمك من فيها ، فأدناه ، فإذا به مدرة^(٢) فصاحه فى القول وبلاغة ، فجعله من خاصته .

وقال الشافعى رحمه الله :

عَلَى ثِيَابٍ لَوْ يُبَاعُ جَمِيعُهَا بِفِلْسٍ لَكَانَ الْفِلْسُ مِنْهُمْ أَكْثَرًا
وَفِيهِمْ نَفْسٌ لَوْ تُقَاسُ بِمِثْلِهَا نَفُوسُ الْوَرَى^(٣) كَانَتْ أَعْزَّ وَأَكْبَرًا
وَمَا ضُرَّ نَصْلُ السِّيفِ إِخْلَاقُ غِمْدِهِ^(٤) إِذَا كَانَ عَضْبًا^(٥) حَيْثُ وَجَّهَتْهُ قَرَى^(٦)

(١) رواه الحاكم (١/٦١ ، ٦٢) ، وقال : « صحيح على شرط الشيخين » ، ووافقه

الذهبي ، وقال الألباني فى « الصحيحة » رقم (٥١) : « وهو كما قالوا .

(٢) المدرة : السيد الشريف ، والمقدم عند الخصومة والقتال .

(٣) الورى : الخلق .

(٤) إخلاق غمده : يقال تخلق الجلد إذا بلى ، والغمد : جفن السيف وغلافه .

(٥) العضب : السيف ، يقال : غضب السيف : إذا صار قاطعاً حاداً .

(٦) قرى : شق ، وقتت .

ويقول الشاعر المخضرم العباس بن مرداس^(٥) في هذا المعنى :

تَرَى الرَّجُلَ التَّحِيفَ فَتَزْدَرِيهِ
وَفِي أَثْوَابِهِ أَسَدٌ مَزِيرٌ^(١)
وَيُعْجِبُكَ الطَّرِيرُ^(٢) فَتَبْتَلِيهِ
فِيخْلِفُ ظَنَّاكَ الرَّجُلُ الطَّرِيرُ
فَمَا عِظَمَ الرَّجَالِ لَهُمْ بِفَخْرٍ
وَلَكِنْ فَخْرُهُمْ كَرَمٌ وَخَيْرٌ
بُعَاثُ^(٣) الطَّيْرِ أَكْثَرُهَا فِرَاحًا
وَأُمُّ الصَّقْرِ مِقْلَاتٌ^(٤) نَزُورٌ^(٥)
ضِعَافُ الطَّيْرِ أَطْوَلُهَا جُسُومًا
وَلَمْ تَطُلِ الْبِزَاةُ وَلَا الصُّقُورُ
لَقَدْ عَظَمَ الْبَعِيرُ بَعِيرِ لُبٍّ
فَلَمْ يَسْتَعْنِ بِالْعِظَمِ الْبَعِيرُ
يُصَرِّفُهُ الصَّغِيرُ بِكُلِّ وَجْهِ
وَيَحْبِسُهُ عَلَى الْحَسْفِ^(٦) الْجَرِيرُ^(٧)

(٥) أمه الخنساء الشاعرة ، أدرك الجاهلية والإسلام ، وأسلم قبيل فتح مكة ، وكان من

المؤلفة قلوبهم « الأعلام » (٢٦٧/٣) .

(١) العاقل الحازم ، يقال : مَزَرَ الرجل مَزَارَةً : اشتد قلبه وقوى ، مزر التمر : استحكم ، فهو مزير .

(٢) ذو المنظر والرؤاء والهيئة الحسنة .

(٣) ما لا يصيد منه .

(٤) التي لا يعيش لها ولد ، أو التي تضع واحدًا ثم لا تحمل .

(٥) من النَّزْرِ ، وهو القليل .

(٦) الذل .

(٧) الحبل .

وَتَضْرِبُهُ الْوَلِيدَةُ بِالْهَرَاوِي (١)

فَلَا غَيْرَ لَدَيْهِ وَلَا نَكِيرُ

فَإِنَّ أَلْكَ فِي شِرَارِكُمْ قَلِيلًا

فَأِنِّي فِي خِيَارِكُمْ كَثِيرٌ (٢)

(كان الإمام النووي رحمه الله إذا رآه الرائي ظنه شيخًا من فقراء سكان القرى ، فلا يأبه له ، ولا يخيل إليه أنه شيء يُذكر ، فإذا سمعه يُدرّس أو يقرر أو يحدث فغرفاه ، وحملق بعينه عجبًا من هذه الأسمال أن تنكشف عن جوهر نفيس ، وعبقريّة نادرة في العلم والزهد والتقوى ، ولا عجب فالتراب مكمّن الذهب ، ولكن الناس في كل زمان ومكان يغرمهم حسن الهيئة ، وجمال الهدام ، فإذا رأوا من هذه صفته ؛ وقروه ، وعظموه قبل أن يعرفوا ما وراء هذه البرزة ، وقد يكون فيها نخاع ضامر ، وفكر بائر ، وقلب حائر .

تَرَوْنَ بَلُوغَ الْمَجْدِ أَنْ ثِيَابِكُمْ يَلُوخُ عَلَيْهَا حَسْنُهَا وَبَصِيصُهَا
وَلَيْسَ الْعُلَى دَرَاعَةً وَرَدَاءَهَا وَلَا جِبَةَ مَوْشِيَةً وَقَمِيصَهَا (٣)



لَيْسَ الْجَمَالُ بِمَنْزِرٍ فَاعْلَمْ وَإِنْ رُدِّيتَ بُرْدًا

إِنَّ الْجَمَالَ مَعَادِنٌ وَمَحَاسِنٌ أَوْرَثَنَ مَجْدًا

فما بال القوم قد ابتغوا العزة في رباط العنق ، وكى الملابس ، وأهدروا أموالهم في مظاهر قشرية جوفاء ، وإذا ندبت أحدهم إلى الاعتدال انطلق كالصاروخ يسرد لك ما أسعفه من الحجج والمعاذير ، في حين أنه بمجرد رؤيته من يتمسك بالسنة ويهدى النبي ﷺ مثلاً في ارتداء القميص (٤) ،

(١) جمع هراوة ، وهي العصا .

(٢) نقلًا من « المظهرية الجوفاء » ص (٤٠ - ٤١) .

(٣) « الإمام النووي » لعبد الغنى الدقر ص (٧) .

(٤) وقد صح عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: « كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ

القميص » ، رواه الترمذى ، وأبو داود ، والحاكم ، وصححه الألبانى في « صحيح

الجامع » (١٩٧/٤) .

والعمامة ، والتزام التسوك أو غير ذلك إذا به يشتمز ، ويقول : « هذه شكليات وهذه قشور ، لا ينبغي الاشتغال بها » فإذا كانت قشورًا لماذا شغلت نفسك بها ؟ وهذا الملتزم بالهدى الظاهر لم يوجها عليك فضلًا عن أن يحثك عليها ، ولو فعل فقد أحسن .

☀️ مفارقات عجيبة^(١) ☀️

ترى بعضهم إذا لمح من إمام الصلاة المتمسك بالسنة اهتمامه الشديد بتسوية صفوف الصلاة ورصّها أسوةً بالنبي ﷺ والسلف الصالح ، قالوا : هذه شكليات وقشور ، بينما تراهم يهتمون أيما اهتمام بتسوية الصفوف وتراصها في الحفلات والاستقبالات ، والمدارس والمعسكرات ، إلخ ، ويقولون : الإسلام دين النظام والانضباط .

وإذا جاء الفقير الدّينُ الحسن الخُلُق إلى أحدهم يخطب ابنته تمسك بالظاهر ، وتشبث بالقشر ، وأهل الجوهر ، واعتبر المظهر ، وعقد الأمور ، وغالى في المهوّر ، وإذا تورع عن المغالاة في المهر ، وقنع باليسير ، طلب أن يظهروا أمام الناس أن مهر ابنته كذا وكذا .

● أما القشور في المآثم فحدث ولا حرج عما يقع بسببها من المكروهات والمآثم ، إنهم يتباهون بحسن أكفان الموتى ، مع أن الحى أولى بالجديد من الميت ، وبفخامة البنيان المشيد فوق القبور ، مع ما في ذلك من المخالفة الصريحة لنهى النبي ﷺ عن البناء فوقها .

وإذا كان للميت أقارب من مدن أخرى ، تتحول دار أهل الميت إلى فندق ومطعم يستقبل أفواجًا من المعزّين تقيم الأيام والليالي ، ويُسْتَنْفَر أهل الميت لخدمتهم وتأمين حاجياتهم^(٢) ، وحدث ولا حرج عن تكاليف السرداقات

(١) انظر : « المظهيرية الجوفاء وأثرها في دمار الأمة » للأخ المفضل حسين العوايشة وفقه الله .

(٢) علمًا بأن السنة هي أن يصنع جيران أهل الميت لهم الطعام ، فقد قال ﷺ بعد =

واستئجار المقرئين والتباهى بالمشاهير منهم ، وربما استدانوا لأجل هذه المظهرية ، أو كلفوها من أموال اليتامى القاصرين ظلماً وعدواناً :

ثلاثة تَشَقَّى بِهِنَّ الدَّارُ العُرْسُ والمَائِمُ ثُمَّ الزَّارُ

☀ في سبيل التطوس ☀

وفي سبيل التطوس ، والمظهرية الفارغة يضحى بعضهم بالنفس والنفيس ، وربما أشغل ذمته بالدين ، فأركبه الهم والذل في النهار ، وأرقه في الليل :

● إذا فرح بذر في نفقات الإضاءة ، وأسرف في الولائم ، مجاراةً للتقاليد الآسرة ، ومباراةً للأغنياء والوجهاء ، عن أبي هريرة رضى الله عنه قال صلى الله عليه وسلم : « المتباريان لا يُجابان ، ولا يُؤكَلُ طعامُهما »^(١).

وعنه رضى الله عنه أيضاً : قال صلى الله عليه وسلم : « شَرُّ الطعامِ طعامُ الوليمةِ ، يُمنَعُها من يأتيها ، ويُدعى إليها من يأبأها ، ومن لا يحب الدعوة ، فقد عصى الله ورسوله »^(٢).

وعن جابر رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الشيطانَ يَحْضُرُ أحدكم عند كل شيء من شأنه ، حتى يحضره عند طعامه ، فإذا سقطت من أحدكم اللقمة ؛ فليطمأ ما كان بها من أذى ، ثم ليأكلها ، ولا يدعها للشيطان » الحديث^(٣).

فكيف بمن يُطعم الشيطان ما لذ وطاب من أصناف المأكولات ؟!

وكيف بمن ينبذ في القمامة أكواماً من الطعام تبكيها أفواه محرومة ، ويطون خاوية ؟ ويلقى في المزبلة بقايا الولائم في حين يغلى قلبه حسرة على ما ركبه من ذل الدّين وهمه في سبيل « القشور » الفارغة ؟!

= استشهاد جعفر رضى الله عنه : « اصنعوا لآل جعفر طعاماً ؛ فإنه قد أتاهم ما يَشْعَلُهُمْ » رواه الإمام أحمد ، وأبو داود ، والترمذى ، وصححه الألبانى في « صحيح الجامع » رقم (١٠٢٦) .

(١) رواه البيهقى في « شعب الإيمان » رقم (٦٠٦٨) ، وصححه الألبانى في « الصحيحة » رقم (٦٢٧) .

(٢) رواه مسلم (١٠٥٥/٢) .

(٣) رواه مسلم (١٦٠٧/٣) .

ومن مظاهر استعباد « القشور » كثيرًا من المسلمين :

زخرفة المساجد، وإنفاق الأموال الطائلة في تزويقها وتشبيدها ، وقد قال رسول الله ﷺ : « إذا زخرفتُم مساجدكم ، وحلّيتُم مصاحفكم ، فالدمار عليكم »^(١) وعن أنس رضی الله عنه قال ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد »^(٢) ، (وعن ابن عباس رضی الله عنهما قال رسول الله ﷺ : « ما أمرتُ بتشبيد المساجد »^(٣) ، قال ابن عباس رضی الله عنهما : « لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى »^(٤) .

(١) رواه ابن المبارك في « الزهد » رقم (٧٩٧) عن أبي الدرداء رضی الله عنه موقوفًا ، ورواه الحكيم الترمذی عنه مرفوعًا ، وحسنه الألبانی في « الصحيحة » رقم (١٣٥١) .

(٢) رواه أبو داود (٤٤٩) ، والنسائی (٣٢/٢) ، وابن ماجه (٧٣٩) ، وابن حبان (١٠٤/٣) ، وأحمد (١٣٤/٣) ، والدارمی (٣٢٦/١) ، والبعوی (٣٥٠/٢) ، وضححه في « صحيح الجامع » رقم (٧٤٢١) .

قال الصنعانی رحمه الله تعالى : (والحديث من أعلام النبوة ، والتباهى إما بالقول بأن يقول واحد : « مسجدی أحسن من مسجد .. علواً وزينة وغير ذلك ، أو بالفعل كأن يببالغ كل واحد في تزيين مسجده ورفع بنائه وغير ذلك ، وفيه دلالة مفهمة بكراهة ذلك ، وأنه من أشراط الساعة ، وأن الله لا يحب تشبيد المساجد ولا عمارتها إلا بالطاعة) اهـ . من « سبل السلام » (١٥٨/١) .

(٣) التشبيد : رفع البناء وتطويله ، قال المناوی رحمه الله : (أى ما أمرتُ برفع بنائها ليجعل ذريعة إلى الزخرفة والتزيين الذى هو من فعل أهل الكتاب ، وفيه نوع توبيخ وتأنيب) اهـ . من « فيض القدير » (٤٣٦/٥) ، وقال الصنعانی رحمه الله : (.. ليس المقصود من بناء المساجد إلا أن تُكْرِنَ الناس من الحر والبرد ، وتزيينها يشغل القلوب عن الخشوع الذى هو روح جسم العبادة) اهـ . وقال أيضاً : (وقوله ﷺ : « ما أمرتُ » إشعار بأنه لا يحسن ذلك ، فإنه لو كان حسناً لأمره الله به) اهـ . من « السبل » (٢٦٥/١) .

(٤) رواه أبو داود (٤٤٨) ، والبعوی في « شرح السنة » (٣٤٨٢) ، وقال في « تحقيق المشكاة » (٧١٩) : « سنده صحيح » .

وأمر عمر رضى الله عنه ببناء المسجد ، وقال : « أكين^(١) الناس من المطر ، وإيّاك أن تُحمّر أو تُصفر فتفتن الناس »^(٢) .

وقال أنس رضى الله عنه : « يأتي على الناس زمان يتباهون بالمساجد ، ثم لا يعمرونها إلا قليلاً »^(٣) .

وعن الحسن قال : (لما بنى رسول الله ﷺ المسجد ، أعانه عليه أصحابه ، وهو يتناول اللبن ، حتى اغبر صدره ، فقال : « ابنوه عريشاً كعريش موسى »^(٤) ، فقيل للحسن : « وما عريش موسى ؟ » قال : « إذا رفع يده بلع العريش » يعنى السقف .

وعن عبادة بن الصامت رضى الله عنه : (أن الأنصار جمعوا مالا ، فأتوا به النبي ﷺ ، فقالوا : « يا رسول الله ابن هذا المسجد ، وزينته ، إلى متى تصلى تحت هذا الجريد ؟ » ، فقال : « ما بي رغبة عن أخى موسى ، عريش كعريش موسى »^(٥) .

إن انصراف القوم إلى الاهتمام بهذه « القشور » يعكس أنهم يعتاضون عن جمال العقيدة بجمال الجدران والزخارف ، وعن نور الإيمان بأضواء الثريات ، فيتلهى المصلون بتأملهم في سجوف المنافذ ، وإبداع المنابر ، ونقوش الجدران والسقف والمحاريب عن الخشوع الذى هو روح العبادة .

(١) أى : اجعل المسجد على صفة تصونهم من المطر ، من أكنت الشئ : إذا صنته ، وسترته .

(٢) رواه البخارى تعليقا (٥٣٩/١ - فتح) ، قال المناوى رحمه الله : (وقد كان عمر - مع كثرة الفتوح في أيامه ، وسعة المال عنده لم يُعبر المسجد عما كان عليه) اهـ . من « الفيض » (٤٢٦/٥) .

(٣) أخرجه أبو يعلى ، وابن خزيمة في « صحيحه » ، وأخرجه مختصرا أبو داود ، والنسائى ، وابن حبان ، وأورده البخارى تعليقا (٥٣٩/١ - فتح) .

(٤) عزاه الألبانى في « الصحيحة » إلى ابن أبى الدنيا في « قصر الأمل » ، وقال : (هو مرسل صحيح) ، ويشهد له الحديث التالى .

(٥) رواه ابن أبى الدنيا في « قصر الأمل » كما في « الصحيحة » ، وحسنه الألبانى لغيره .

وكان من شؤم هذه الزخارف فتح الباب للسياح الأجانب كي ينتهكوا حرمة المساجد بالكاميرات ، وفي أوضاع مخلة لمشاهدة القشور التي يسمونها الفنون المعمارية ، والزخارف العربية !

ومن الاهتمام المذموم بالقشور : تحلية المصاحب بالزخارف ، وتذهيبها ، وحفظها في عُلب فخمة من القطيفة أو الجلود أو العاج ، لتزيين بها أركان الحجرات والمكاتب والسيارات ، أو التفتن في كتابة آيات قرآنية كريمة بألوان الخطوط ، وتعليقها في لوحات بقصد الزينة ، أو حفرها في قطع ذهبية تعلقها النساء بقصد التزين ، أو جمع المصحف كله في لوحة واحدة بخط بالغ الدقة لا يقرأ ولو بعدسة مكبرة لتزين بها المجالس ، لا ليقرأ ويتعبد بتلاوته ، لا ليعالجوا به أحوالهم المعوجة ، وأمراضهم المتمكنة ، وإخلاقهم بحقوق الله عليهم .

ألا ما أشبه حال القوم بحال (رجل اشتد به المرض ، فأخرج الوصية لابنه الأكبر ، يوصيه بها : أن يعتنى بأمه ، ويفرق بإخوته الصغار ، ويتقى الله تعالى فيما تركه من مال .

مات الأب ، واغرورقت عينا ولده بالدموع ، ورثي لحاله الحاضرون ، ثم أقبل على الوصية ، فقبلها ، وتمسحَ بها ، وتبرك ، ودفع بها إلى خطاط لم ير له مثيل ، فخطط كل حرف بلون ، وتكلف له مالا جزيلا مقابل ذلك ، كي تخرج بصورة جذابة براقه تنهر الناظرين ، ثم دفعها إلى خبير في الإضاءة كي يسلط الأضواء على الحروف كي تسحر العيون ، وتغلب الألباب ، ثم وضعها في صدر المجلس ، يقبلها صباح مساء ، ويذرف الدموع أمامها على فقد أبيه .

يسمع الابن أنين أمه العجوز خافتا ، فلا يلبي ، ولا يلتفت ، ويوسع إخوته الصغار ضربا ، ويُسبِعُهُمْ إهانةً ، أما الأموال التي أوتمن عليها ؛ فقد بسط عليها يده كل البسط ليهدرها في كل حرام ومشبوه .

وولد آخر أقبل على الوصية دون تقبيل ، ولا تمسح ، ولا تبرك ، لم

يزخر فيها ، ولم يزينها ، وإنما أقبل على بر أمه ، وخدمها حق الخدمة ، يفرح
لفرحها ويرعاها ، ويكي لبكائها ويواسيها ، يعتنى بإخوته ، ويرحمهم ،
ويتابع أحوالهم ، ويقضى حاجاتهم ، ويتلطف بهم في جميع شؤونهم .

أما المال الموروث فقد اعتدل في إنفاقه ، وثمره ، ونمائه ، وزكاه ، وبذل
منه في وجوه البر والخير .

فأيها أبر بأبيه ، وأقوم بأمره ، وأرعى لعهدك ؟

أذلك الذي يتمسح بالوصية ، ويتبرك بها ، ويقبلها ؟ مع أنه يهمل تنفيذها
أم ذاك الذي أمضى ما فيها ، وعمل بمقتضاها ؟

وماذا تُغنى الزينة والزخرفة والتجميل ؛ إذا لم يكن للتنفيذ موضع ؟ (١)

لقد أنزل الله عز وجل كتابه العزيز وأمر بتدبره وتفهمه فقال سبحانه
وتعالى : ﴿ حم * تنزيل من الرحمن الرحيم * كتاب فصلت آياته قرآنا عربيا
لقوم يعلمون * بشيرا ونذيرا فأعرض أكثرهم فهم لا يسمعون ﴾ (٢) وقال
سبحانه : ﴿ كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولو
الألباب ﴾ (٣) وقال جل وعلا : ﴿ أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب
أقفالها ﴾ (٤)

وتوعّد سبحانه من أعرض عن كتابه العزيز فقال : ﴿ ومن أعرض عن
ذكرى فإن له معيشةً ضنكاً * ونحشره يوم القيامة أعمى قال ربِّ لم
حشرتني أعمى وقد كنتُ بصيرا * قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك

(١) « المظهيرية الجوفاء وأثرها في دمار الأمة » للأستاذ حسين العوايشة ص (٨٠ - ٨١)
بتصرف .

(٢) (فصلت : ١ : ٤) .

(٣) (ص : ٢٩) .

(٤) (القتال : ٢٤) .

اليوم تُنسى ﴿^(١)﴾، وقال جل وعلا : ﴿وقد آتيناك من لدنا ذكراً * من
أعرض عنه فإنه يحمل يوم القيامة وزراً * خالدين فيه وساء لهم يوم القيامة
حِملاً﴾ ﴿^(٢)﴾، وقال سبحانه : ﴿ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم أعرض
عنها إنا من المجرمين منتقمون﴾ ﴿^(٣)﴾، وقال سبحانه : ﴿ومن يُعْرِضْ عن
ذكر ربه يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا﴾ ﴿^(٤)﴾.



(١) (طه : ١٢٤ - ١٢٦) .

(٢) (طه : ٩٩ - ١٠١) .

(٣) (السجدة : ٢٢) .

(٤) (الجن : ١٧) .

■ معالى الأمور .. لا قشور ■

ثبت عن الحسين بن علىّ رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال :
« إن الله يحب معالى الأمور وأشرفها ، ويكره سفافها »^(١).

أما معالى الأمور فهى الأخلاق الشرعية ، والحصال الدينية ، لا الأمور
الديوية فإن العلوّ فيها نزول^(٢).

وأما السفاسيف فواحدها السفساف : الأمر الحقير ، والردىء من كل
شئ ، وهو ضد المعالى والمكارم ، وأصله : ما يطير من غبار الدقيق إذا نُجِل ،
والتراب إذا أُثير .

والسفساف من الشّعْر : رديئه ، وأسفّ : تتبع مداق الأمور ، وطلب
الأمور الدينية^(٣).

واعلم - رحمك الله - أن ما نطق به النبى ﷺ فى أمور الدين ﴿ إن
هو إلا وحي يوحى ﴾ وأن كل ما تعرض له بأمر أو نهى فهو من معالى
الأمور ، وأن من وصف شيئاً من ذلك بوصف يوهم الإزراء أو التنقص
فقد أعظم على الله عز وجل الفرية ، وعرض نفسه لغضب الله وعقوبته
وانتقامه ، نعم هناك فى قضايا الدين أصول وفروع ، كليات وجزئيات ،
أهم ومهم ، لكن هذه القضايا كلّها على اختلاف مراتبها وأولويتها من المعالى
ليست من السفاسف فى شئ ، فمن تمّ اشتد نكير العلماء على من أطلق

(١) رواه الطبرانى (١٤٢/٣) ، وابن عدى (٨٧٩/٣) ، وغيرهما ، وصححه الألبانى
فى « الصحيحة » رقم (١٦٢٧) .

(٢) « فيض القدير » (٢٩٥/٢) .

(٣) « النهاية فى غريب الحديث » (٣٧٣/٢ - ٣٧٤) ، « مختار القاموس »

ص (٣٠٢) .

مثل هذه العبارات الفجّة ، وأفتوا بزجره وتأديبه :

فقد سئل سلطان العلماء عز الدين بن عبد السلام رحمه الله تعالى :
هل يجوز أن يقول المكلف : « إن الشرع قشُرٌ ، علم الحقيقة لُبُّه » ،
أم لا يجوز ؟

فأجاب رحمه الله تعالى :

(لا يجوز التعبير على الشريعة بأنها قشر من كثرة ما فيها من المنافع
والخير ، وكيف يكون الأمر بالطاعة والإيمان قشراً ، وأن العلم الملقب بعلم
الحقيقة جزء ومن أجزاء علم الشريعة ؟! ولا يُطلق مثل هذه الألقاب إلا
عَبِي شَقِي قَلِيلُ الأدب ! ولو قيل لأحدهم : « إن كلام شيخك قشور » ،
لأنكر ذلك غاية الإنكار ، وَيُطْلَقُ لفظَ القشور على الشريعة ؟! ، وليست
الشريعة إلا كتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ ؛ فَيَعَزُّرُ هذا الجاهل تعزيراً يليق
بمثل هذا الذنب)^(١) اهـ .

وقال الإمام العلامة تقي الدين السبكي رحمه الله تعالى : (.. وقولهم :
« من أهل القشور » إن أراد به ما الفقهاء عليه من العلم ومعرفة الأحكام ؛
فليس من القشور ، بل من اللبِّ ، ومن قال عليه : « إنه من القشور » ؛
استحقَّ الأدب ، والشريعة كلُّها لباب)^(٢) اهـ .

(١) « فتاوى سلطان العلماء » ص (٢٤ ، ٢٥) تحقيق مصطفى عاشور - مكتبة القرآن .

(٢) ملحق بكتاب « كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء » لابن القيم رحمه الله
ص (٢٥) .

فائدة: تصدى العلماء رحمهم الله في كل عصر لظاهرة التهاون بالهدى الظاهر ،
مع التشبث بسمت الكافرين ، ومن أعظم ما أُلّف في ذلك : السفر النفيس « اقتضاء
الصرات المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم » لشيخ الإسلام ابن تيمية ، ومنها : « تشبه
الحسيس بأهل الحميس » للحافظ الذهبي ، ومنها : « الاستنفار لغزو التشبه بالكفار »
للشيخ أحمد بن الصديق ، ومنها : « فرانك مقلد لغى » بالتركية حول تحريم التشبه
بالكفار للشيخ عاطف اسكلفي وأفتى فيه بتحريم ارتداء القبعة ، ولما قام «أتاتورك» =

بالانقلاب الأنيم حوكم الشيخ عاطف بعد الانقلاب بستين لتأليفه هذا الكتاب ، ولما مثل الشيخ أمام القاضى رئيس محكمة الاستقلال مخاطبه القاضى قائلاً : (إنكم أيها الشيوخ مغرِقون فى السفسطة الفارغة ، رجل يرتدى عمامة يكون مسلماً ، فإذا ما ارتدى قبعة صار فاسقاً ، وهذه قماش وهذه قماش ؟) فأجابه الشيخ الجليل : (انظر أيها القاضى إلى هذا العلم المرفوع خلفك - أى علم تركيا - استبدله بعلم انكثرا مثلاً ، فإن قبلت ، وإلا فهى سفسطة منك ، إذ هذا قماش وذاك قماش) ، فهبت القاضى ومع ذلك حكم على الشيخ بالإعدام رحمه الله رحمة واسعة ، وأبلغنى شاب تركى روى لى هذه القصة أن ذلك القاضى كان يدعى (علياً) وأنه مرض مرضاً شديداً قبل موته كان يصيح منه (كالكلاب) على حد تعبيره .

ومن المناسب ذكره هنا ما قاله الأستاذ محمد المجذوب : (وما أجمل كلمة أستاذ جامعى لأحد طلابه ، إذ بصر به يعتم البرنيطة فنصحها بخلعها ، ولكن هذا أبى أن يستجيب إلا بحجة مقنعة ، وجاءت الحجة حين قال له أستاذه : (يا بنى : ليست البرنيطة بنفسها شيئاً مذكوراً ، ولكنها شعار القوم الذين أذلوا أمتك ، وسلبوك حريتك) اهـ . من « تأملات فى المرأة والمجتمع » ص (٤٩) .

وقال الشيخ عبد الله بن الصديق : (والبرنيطة شعار خاص بغير المسلمين ، حتى إن أتاتورك لعنه الله ، حين انسلخ من الإسلام ، وأعلن أن تركيا دولة لا دينية ، اتخذ البرنيطة شعاراً يعرفون به أنهم غير مسلمين .

وصرح المالكية بأن اللبس المختص بالكافر كالزُّنار والبرنيطة يكون لبسه ردة إن فُعل محبة أو رغبة فيه ، ولما كان الشيخ محمد الخضر حسين شيئاً للأزهر ، فى عهد حكومة الانقلاب الذى قام به جمال ، خيَّبه الله ؛ تركوا الطربوش الذى كان غطاءً للرأس عند جمهور المصريين ، وأرادوا أن يتخذوا البرنيطة بدله ، واستفتوا شيخ الأزهر فى ذلك ، فلم يوافق ، لكنه رأى فى مجلة الشؤون الاجتماعية ، أنه وافق على لبس البرنيطة ، فاحتج على رئيس تحرير المجلة ، فقال له : « إنه أمر بنشر هذا الخير » ، فاستقال الشيخ من منصبه ، وكانت الحكومة عازمة على تنفيذ المشروع ، لكن عاقبتهم عنه عوامل ، من أهمها استقالة الشيخ فجأة ، وبقي الشعب المصرى من ذلك الوقت ، عارى الرأس ، ترك الطربوش ؛ فلم يرجع إليه ، ووقاه الله لبس البرنيطة ، والحمد لله) اهـ . بحروفه من « دفع الشك والارتياب عن تحريم نساء أهل الكتاب » ص (٢٩) .

❀ الخاتمة ❀

وهكذا أحنى المسلم ينبغي أن نذب عن هدى رسول الله ﷺ الذى هو لباب كُله لا قشور ولا نخالة فيه ، ونقول : إنما القشور فيما خالف هديه ، وإنما النخالة فى المبتدعين الذين عظموا ما حقره ، واستصغروا ما كبره ، وأهدروا ما اعتبره ، واعتبروا ما أهدره ، ووضعوا ما رفعه ، ورفعوا ما وضعه ، وليكن لنا أسوة فى الأصحاب رضى الله عنهم أولى الألباب ، الذين لم يعرفوا هذه البدعة المحدثه ، ولم ينقسموا إلى أهل جوهر ولباب ، وأهل قشور ونخالة ، كما زعم أصحاب الجهالة :

دخل عائذ بن عمرو - وكان من صالحى أصحاب النبى ﷺ - على الخبيث الجرىء عبيد الله بن زياد ، فقال : (إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «شُرُّ الرَّعَاءِ الحُطَمَةُ»^(١) فإياك أن تكون منهم ، فقال : اجلس إنما أنت من نُخَالَةٍ^(٢) أصحاب محمد ﷺ ، قال : وهل كانت لهم - أو فيهم - نخالة ؟ إنما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم^(٣) .

وهذا آخر ما تيسر جمعه فى هذا الباب ، ونسأل الله تعالى العصمة من الزلل ، والسداد فى القول والعمل ، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، والحمد لله رب العالمين .



-
- (١) الحطمة : هو من يظلم الرعية ، ولا يرحمهم ، مبالغة الحاطم .
 (٢) النُخَالَةُ : ما نُخِل من الدقيق .
 (٣) رواه مسلم فى «الإمارة» ، والإمام أحمد (٦٤/٥) ، والبيهقى (١٦١/٨) .

☀ فهرس الموضوعات ☀

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
٧	تفسير قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين ءامنوا ادخلوا في السلم كافة ﴾ الآية
٨	تقسيم الدين إلى قشر ولب بدعة وضلالة
٨	ماذا يعنون بالقشر واللب ؟
١٢	القشر للثمرة حارس أمين على لبها
١٣	النصوص التي استدل بها من يقسمون الدين إلى قشر ولب ، والجواب عنها
٢٤	قضية مبدأ
٢٥	ارتباط الظاهر بالباطن ، وتأثير كل منهما في الآخر
٢٨	هويتنا في خطر
٢٨	لكم « قشرتكم » ، ولنا « قشرتنا »
٣٠	دعوا السنة تمضى ، لا تعرضوا لها بالرأى
٣٠	أضرار هذه البدعة لا تقف عند حد
٣٠	تحذير النبي ﷺ من محقرات الأعمال
٣١	موقف رسول الله ﷺ ممن أسبل إزاره ، وكذلك موقف عمر رضى الله عنه
٣٣	موقف رسول الله ﷺ ممن حلق لحيته
٣٤	رد الألباني على من ادعى أن الإسلام لا يهتم بالمظاهر الشكلية

	درء تعارض التمسك بالهدى الظاهر مع الاهتمام بقضايا الأمة
٣٦	الكبرى ، وبيان أن العلاقة بين الأمرين ليست من تباين المقابلة
٣٦	الرد على بعض أقيستهم الفاسدة التي يعارضون بها الشرع الحنيف
٤٤	هذه هي القشور
٤٤	نماذج من المظاهر القشرية الجديرة بأن تزال من مجتمعاتنا
٤٤	ظاهرة « التطوس » في اللبس والزينة
٤٦	قيمة الرجال بجواهرهم وأعمالهم لا بمظاهرهم وأسمائهم
٤٧	مقارنة بين أحوال السلف وتكشفهم وحال أهل عصرنا
٥٢	مفارقات عجيبة !
٥٢	قشور ومظهرية فارغة حتى في المآتم
٥٣	في سبيل التطوس
٥٣	الإسراف في الأفراح والولائم
٥٤	زخرفة المساجد وتزويقها وتشيدها
٥٤	تحلية المصاحف بالزخارف ، وتذهيبها .. إلخ
٥٩	معالي الأمور .. لا قشور
	جواب بعض الأئمة بتأديب وتعزير من قسم الدين إلى قشر
٦٠	ولباب استخفافاً بما أسماه قشراً
٦١	صور من نكير العلماء على المستهترين بالهدى الظاهر
٦٢	الخاتمة
٦٣	الفهرس

